التربية على المواطنة وحقوق الإنسان

فهم مشترك للمبادئ والمنهجيات

دليل الأندية
التربية على المواطنة وحقوق الإنسان

المجلس الوطني لحقوق الإنسان
ⵜⴰⵎⴰⵡⴰⵙⵜ ⵏ ⵜⵣⵔⴼⵜ ⵏ ⵜⵣⵔⴼⵜ ⵏ ⵓⵙⵎⵔⵙ
Conseil national des droits de l'Homme
www.cndh.ma

على الغلاف: اللوحات من إنجاز تلاميذ نيابة بوجدور، بشراكة مع اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان العيون السمارة بمناسبة المشاركة في معرض الفنون التشكيلية المنظم على هامش الدورة الثانية لجائزة ناشئة الفكر الحقوقي بمدينة العيون يوم الأحد 14 دجنبر 2014.

للاتصال:

- المجلس الوطني لحقوق الإنسان بالمغرب -

شـــارع الريـــاض
ص.ب 21527 إقامة 22، حي الرياض الرباط - المغرب
الهاتف : 00 00 54 37 5 (0)212+
الفاكس: 01 00 54 37 5 (0)212+

Boulevard Erriad
BP. 21527 Imm. 22, Hay Ryad, Rabat - Maroc
tel : +212(0) 5 37 54 00 00
fax : +212(0) 5 37 54 00 01

c n d h @ c n d h . o r g . m a

الإيداع القانوني: 2015MO2666
ردمك: 978-9954-606-29-2

التربية على المواطنة وحقوق الإنسان

فهم مشترك للمبادئ والمنهجيات

دليل الأندية
التربية على المواطنة وحقوق الإنسان

المجلس الوطني لحقوق الإنسان
ⵜⴰⵙⴷⴰⵡⵜ ⵏ ⵜⵣⵔⴼⵜ ⵏ ⵜⵣⵔⴼⵜ
Conseil national des droits de l'Homme

www.cndh.ma

لماذا هذا الدليل ؟

يسعى هذا الدليل إلى أن يكون جماع مختلف المبادرات والمجهودات التي بذلت في صياغة دلائل للأندية التربوية بصفة عامة، وأندية التربية على المواطنة وحقوق الإنسان على وجه الخصوص. ويطمح إلى أن يكون وظيفيا وعمليا ليجيب على الحاجات الفعلية والملحة التي يعبر عنها المهتمون والعاملون في المجال.

وإذا كانت أغلب وثائق وزارة التربية الوطنية غنية وتسمح بالتوظيف المراد، فإنها جاءت لتقدم دلائل للأندية التربوية بصفة عامة وعلى اختلاف هوياتها واهتماماتها. في حين يستهدف هذا الدليل التوجه أساسا لتأطير أندية التربية على حقوق الإنسان، غير غافل الإشارة الضرورية للأندية التربوية وكذا الإطار العام الذي يتمثل في الحياة المدرسية.

والمجلس الوطني لحقوق الإنسان حين يصدر هذا الدليل، فإنه يسعى من ورائه إلى تنسيق الجهود المختلفة التي يعرفها هذا المجال وخاصة الجهود التي ما فتئت تبذلها اللجن الجهوية للمجلس الوطني لحقوق الإنسان مع شركائها في الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين والنيابات الإقليمية والمؤسسات التعليمية وبعض الجامعات والجمعيات ذات الاختصاص. والأمل معقود على أن تتوسع دائرة اهتمام كافة الأطراف وتتضاعف مجهوداتها وتتكاثف مبادراتها حتى تغطي كافة المؤسسات التعليمية.

والمجلس الوطني لحقوق الإنسان إذ يقدم الدليل الوطني لأندية حقوق الإنسان فإنه يتطلع إلى أن يتم اعتماده من لدن كافة اللجن الجهوية وشركائها في المؤسسات التعليمية. خاصة وأنه ينسجم مع مختلف الدلائل التي أنتجتها بعض اللجن الجهوية كما ينسجم مع الوثائق التي تعتمدها وزارة التربية الوطنية سواء في تنظيم الحياة المدرسية أو في إقامة الأندية التربوية المختلفة، إلى جانب المبادرات والفضاءات التي تشتغل على التربية على حقوق الإنسان من خلال المصوغات والمجزوءات والمقررات الدراسية والكتب المدرسية والبحوث المختلفة المنجزة في بعض المدارس والجامعات ومراكز تكوين الأطر التعليمية.

ويجدر التأكيد مرة أخرى على أن هذا الدليل يشكل استجابة لحاجة ملحة تم رصدها وتشخيصها من خلال التجربة العملية وكذلك من سلسلة اللقاءات التشاورية مع أندية التربية على المواطنة وحقوق الإنسان بالمؤسسات التعليمية، في العديد من جهات الوطن، ومن رصد التباين الكبير المسجل في القدرات والمعارف والمنهجيات في آليات تنشيط هذه الأندية من قبل الأطر الإدارية والتربوية المؤطرة لها.

وهكذا يستهدف هذا الدليل :

- وضع إطار مرجعي لنادي التربية على حقوق الإنسان من حيث الأهداف والمرجعيات والمبادئ والمقاربات من جهة، وضوابط العمل وأدوات تقنيات التنشيط من جهة ثانية ؛
- توحيد وتقريب الرؤى وتيسير الفهم والتواصل بين مختلف مكونات الأندية وشركائهم ؛
- تقديم أرضية لمأسسة وتفعيل أندية التربية على المواطنة وحقوق الإنسان.

ويبقى هذا المشروع مفتوحا على الاجتهادات والإغناء والتكييف وفق خصوصيات الجهات والأقاليم والمؤسسات والفئات المستهدفة في إطار احترام الأهداف المنشودة.

لذا فإن هذا الدليل جاء ليوحد الجهود ولينسق الرؤى وليستثمر التراكمات والإبداعات والاجتهادات التي بادرت بها مختلف الأطراف المعنية بالموضوع، وليفتح أفقا أرحب لإرساء وتنظيم أندية التربية على المواطنة وحقوق الإنسان.

الفهرس

تقديم ---------- 5

الجزء الأول: دليل أنديـة التربـية على المواطنة وحقوق الإنـسان

1. مدخل إلى التربية على حقوق الإنسان ---------- 7
1.1. ما المقصود بالتربية على حقوق الإنسان ؟ ---------- 7
2.1. لماذا التربية على حقوق الإنسان ؟ ---------- 7
3.1. مفاهيم أساسية مرتبطة بالتربية على حقوق الإنسان والمواطنة ---------- 8
4.1. أدوار مؤسسات التنشئة الاجتماعية في التربية على حقوق الإنسان ---------- 9

2. الحياة المدرسية ---------- 10
1.2. الحياة المدرسية نموذجا ---------- 10
2.2. الحقوق الديمقراطية في الوسط المدرسي ---------- 10
3.2. المتدخلون في الحياة المدرسية ---------- 11

3. الأندية التربوية وأنشطتها المندمجة ---------- 12

4. التعريف بالأندية التربوية ---------- 13

5. مبادئ إرساء الأندية التربوية ---------- 14

6. أهداف الأندية التربوية ---------- 15

7. مجالات الأنشطة وصيغ اختيار الأندية ---------- 16

8. أنواع الأندية التربوية من حيث موضوع الاشتغال ووسائطه ---------- 18

9. نماذج من الأنـدية الـتربوية ---------- 19

10. دلائل أندية التربية على المواطنة وحقوق الإنسان ---------- 20

11. خصوصية أندية التربية على المواطنة وحقوق الإنسان ---------- 21

12. خطوات إحداث نادي التربية المواطنة وحقوق الإنسان ---------- 23

13. هيكلة نادي التربية على المواطنة وحقوق الإنسان ---------- 24

14. مهام تأطير نادي التربية على المواطنة وحقوق الإنسان ---------- 26

15. فضاء نادي التربية على المواطنة وحقوق الإنسان ---------- 28

16. مقومات العمل بنادي التربية على المواطنة وحقوق الإنسان ---------- 29

17. ترتيبات الفعالية والنجاعة ---- 30
18. التمويل والشراكات ---- 31
19. تقويم أنشطة نادي التربية على المواطنة وحقوق الإنسان ---- 32
20. تعبئة المؤطرين المتطوعين ---- 33
21. خاتمة ---- 34

الجزء الثاني: ملاحق الدليل

1. ملحق الوثائق العملية لإرساء نادي التربية على المواطنة وحقوق الإنسان ---- 37
2. ملحق تقنيات تنشيط نادي التربية على المواطنة وحقوق الإنسان ---- 46
3. ملحق الأطر المرجعية ---- 50
3.1. المرجعيات الدولية ---- 3
3.2. المرجعيات الوطنية ---- 3
3.3. أبرز الصكوك الدولية ذات الصلة بالنهوض بثقافة حقوق الإنسان التي صادق عليها المغرب ---- 3
3.4. المؤتمرات الدولية والمبادرات ذات العلاقة بالنهوض بثقافة حقوق الإنسان ---- 3
4. ملحق نماذج من اتفاقيات الشراكة ---- 57
5. ملحق الأيام الوطنية والدولية التي يمكن استثمارها ---- 66

تقديم

أصدرت هيئة الأمم المتحدة العديد من الوثائق التي تحفز على نشر ثقافة حقوق الإنسان ومنها أساسا البرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان (الجاري منذ عام 2005)، المعتمد في 23 دجنبر 1994 من لدن الجمعية العامة في قرارها رقم 49/184، والذي يتألف من مراحل متعاقبة بغية زيادة تركيز الجهود الوطنية للتثقيف في مجال حقوق الإنسان على قطاعات وقضايا محددة. وقد ركزت المرحلة الأولى (2005 – 2009) على التثقيف في مجال حقوق الإنسان في النظامين التعليميين الابتدائي والثانوي. وتركز المرحلة الثانية (2010 – 2014) على التثقيف في مجال حقوق الإنسان في التعليم العالي وعلى البرامج التدريبية في مجال حقوق الإنسان للمعلمين والمربين والموظفين المدنيين والموظفين المكلفين بإنفاذ القانون والعسكريين. وصدر أيضا إعلان الأمم المتحدة بشأن التثقيف والتدريب في مجال حقوق الإنسان، الذي اعتمدته الجمعية العامة في 28 شتنبر 2007 بموجب القرار رقم 10/06.

كما اعتمد مجلس حقوق الإنسان، في مارس 2011 ، القرار رقم 16/1، الذي أقر إعلان الأمم المتحدة للتثقيف والتدريب في ميدان حقوق الإنسان، والذي جدد التأكيد على حق كل فرد في التعليم ووجوب أن يهدف التعليم إلى الإنماء الكامل لشخصية الإنسان وإحساسه بالكرامة، وأن يمكن جميع الأشخاص من المشاركة بشكل فعال في مجتمع ينعم بالحرية وأن يعزز التفاهم والتسامح، مع تأكيد أدوار المؤسسات التعليمية في تعزيز وإتاحة التثقيف في ميدان حقوق الإنسان.
وفي نفس الاتجاه صدرت كذلك وثائق مماثلة من حيث الأهداف عن العديد من المنظمات الدولية الإقليمية.

وتستهدف كافة هذه الآليات بلورة فهم مشترك للمبادئ والمنهجيات الأساسية للتربية والتثقيف في مجال حقوق الإنسان، وتوفير إطار محدد للعمل لمؤطري أندية حقوق الإنسان والمواطنة في المؤسسات التعليمية.

من هذا المنطلق يأتي إنجاز هذا الدليل من لدن المجلس الوطني لحقوق الإنسان، وكذلك في إطار اشتغال المجلس على النهوض بثقافة حقوق الإنسان ونشر قيمها عبر عدة قنوات ومنها الوسط المدرسي. ويصادف هذا الإصدار سياقا وطنيا خاصا يتسم بمساءلة واقع المنظومة التربوية الوطنية في علاقتها بمحيطها المجتمعي، ومدى مساهمتها في التربية على المواطنة والسلوك المدني.

ويروم المجلس من خلال هذا الدليل المساهمة في دعم العرض التربوي الموازي المتمثل في إحداث أندية تربوية وفي تفعيل الحياة المدرسية وتعميم منهاج التربية على حقوق الإنسان في الوسط المدرسي، وقد حفزت هذه المبادرة ويسرتها علاقة التعاون المتميزة التي تربط المجلس الوطني لحقوق الإنسان مع وزارة التربية الوطنية في مجال نشر ثقافة حقوق الإنسان والنهوض بها، والمؤطرة باتفاقية شراكة على المستوى المركزي واتفاقيات مماثلة جهويا بين الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين واللجن الجهوية لحقوق الإنسان التابعة للمجلس، وإن من شأن هذا الدليل أن يعمق مظاهر هذا التعاون، ويرتقي بعملية غرس قيم ومفاهيم حقوق الإنسان وتعزيز البناء الديمقراطي في الوسط المدرسي، مع المواكبة الملائمة بما يلزم من الآليات الديداكتيكية والموازية، نحو غد حقوقي أفضل.

إدريس اليزمي
رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان

مدخل إلى التربية على حقوق الإنسان

1.1. ما المقصود بالتربية على حقوق الإنسان ؟

تعتبر التربية على حقوق الإنسان صيرورة أفقية تشمل كل الممارسات المؤسساتية، التي تهم تنشئة المواطن والمواطنة، وتنمية شخصيتهما الإنسانية بكل أبعادها الوجدانية والفكرية والاجتماعية والثقافية، وهي بذلك تستشرف المدى البعيد لكونها تهم الناشئة وأجيال المستقبل، في أفق التشبع بثقافة حقوق الإنسان، وتمثلها في المعرفة والسلوك والممارسة.

وإذا كانت التربية بمختلف قنواتها تسعى اليوم إلى رفع تحديات إرساء الجودة من خلال نوعية الكفايات التي تنميها لدى الأطفال والشباب لتنمية قدراتهم الشخصية، في أفق تحقيق استقلاليتهم وتأهيلهم لممارسة مواطنة نشيطة، فإن أحد معايير تلك الجودة يتمثل في مدرسة تحترم حقوق الإنسان كنسيج يهيكل الفعل التربوي بما يحيل عليه من مضامين وعلاقات وطرائق ودعائم بيداغوجية ووسائط ديداكتيكية وبنيات وآليات للتوجيه والتدبير والتنشيط التربوي. من هنا تظهر أهمية التربية على المواطنة وحقوق الإنسان باعتبارها مجالا من المجالات الأساسية التي تضطلع بمهمة ترسيخ القيم المستديمة الخاصة بحقوق الإنسان والمتسمة بالانسجام والديمومة في وعي وسلوك الأفراد والجماعات والمؤسسات.

2.1. لماذا التربية على حقوق الإنسان ؟

تندرج التربية على حقوق الإنسان ضمن استراتيجيات التطور والتغيير الاجتماعي وديناميةالإصلاح والتأهيل، للنهوض بالمشروع المجتمعي التنموي والديمقراطي الحداثي، عبر تَمَلُّك قيم حقوق الإنسان من طرف المؤسسات المكلفة بالتنشئة الاجتماعية، خاصة للناشئة والشباب في المدرسة.

ولكون الصيرورة التربوية تستهدف الأطفال واليافعات واليافعين، في طور التنشئة وبناء الذات والشخصية وتنمية الكفايات المعرفية والتواصلية والحياتية، فهي مؤهلة لاستيعاب واستبطان وتمثل قيم ومبادئ ثقافة حقوق الإنسان، مما يشكل ضمانة أساسية للتطور حالا واستقبالا، ذلك أن للنهوض بأوضاع حقوق الإنسان ببلادنا وتحصينها ضد الخروقات الماسة بحقوق الأفراد والجماعات، وتيسير التسامح والتضامن والحرية والمساواة والعدل والكرامة وقبول الاختلاف واحترام القانون والحقوق دور فعال ومركزي في تطوير الواقع بمختلف أبعاده وفتح أفاق واعدة للمستقبل.

3.1. مفاهيم أساسية مرتبطة بالتربية على حقوق الإنسان والمواطنة

1.3.1. مفهوم حقوق الإنسان:

تحدد حقوق الإنسان عادة بأنها مميزات وقدرات أصيلة ملازمة للشخص البشري ونافعة لعيشه وكرامته. ومادامت ملازمة للشخص فإنها توجد في استقلال عن المطالبة بها أو عن مراعاتها داخل المنظومة القانونية للدولة.

وإذا ما أخذنا اعتراف الدولة بها بعين الاعتبار فإن حقوق الإنسان يمكن أن تعرف بأنها : «مجموع الحقوق الفردية والجماعية التي تم الاعتراف بها من لدن الدول ذات السيادة فصارت مقننة في دساتيرها وفي القانون الدولي» أنظر كتاب في التأسيس الفلسفي لحقوق الإنسان (منشورات المجلس).

إن هذه الحقوق شاملة وليست قاصرة على فئة معينة من الناس، ولا على بقعة واحدة من العالم، ولا على زمان محدد، وإنما هي حقوق موجودة وملازمة للإنسان، ولا يستطيع أحد حجبها عنه، لكي يعيش جميع الناس بكرامة تامة يحق لهم أن يتمتعوا بالحرية والأمن وبمستويات معيشية لائقة.

وتنطوي حقوق الإنسان على ثلاثة أبعاد :

- بعد فلسفي : يجعل من حقوق الإنسان أمرا يرتبط بطبيعتها الإنسانية، فهي قيم ومبادئ تميز الكائن البشري عن غيره من الكائنات باعتباره موجودا طبيعيا عاقلا وحرا، ويمتلك ذاته وإمكانية جسدية وفكرية، وهذا الحق في امتلاك الذات والإمكانيات الجسدية والفكرية وممارستها شرط ضروري لتمييزه ككائن بشري.
- بعد تاريخي : حقوق الإنسان وقيمها ومبادؤها إنتاج إنساني عالمي مشترك ساهمت فيه كل الحضارات وكل الأجناس لخدمة المجتمع الإنساني.
- بعد قانوني : يجعل من الامتيازات المتأصلة في طبيعة الإنسان حقوقا تتمتع بضمانة قانونية دولية ووطنية تحميها وتحافظ عليها المنظمات الدولية والجهات القضائية داخل الدولة.

2.3.1. أما المواطنة فلها عدة تعاريف منها:

تعرف بأنها انتماء وعضوية كاملة ومتساوية في المجتمع بما يترتب عليها من حقوق وواجبات، وهو ما يعني أن كافة أبناء الشعب الذين يعيشون فوق تراب الوطن سواسية بدون أدنى تمييز قائم على أية معايير مثل الدين أو الجنس أو اللون أو المستوى الاقتصادي أو الانتماء السياسي والموقف الفكري.

وتعرف المواطنة أيضا بأنها مكانة أو علاقة اجتماعية تقوم بين شخص طبيعي وبين مجتمع سياسي (الدولة)، ومن خلال هذه العلاقة يقدم الطرف الأول الولاء للوطن، ويتولى الطرف الثاني الحماية، وتتسم هذه العلاقة بين الشخص والدولة بالمساواة أمام القانون.

وهكذا يمكن أن نعتبر المواطنة هي المشاركة الواعية والفاعلة لكل شخص دون استثناء ودون وصاية في تنمية وطنه وبناء الإطار الاجتماعي والسياسي والثقافي للدولة.

4.1. أدوار مؤسسات التنشئة الاجتماعية في التربية على حقوق الإنسان

إذا كانت قنوات نشر ثقافة حقوق الإنسان وتجذيرها في الوعي الجماعي متعددة، فإن المؤسسة التعليمية بمختلف مستوياتها تعتبر المجال الأمثل لترسيخ قيم حقوق الإنسان عبر التعليم والتنشئة والتوعية والتأهيل، وهي الوظائف التي يتم تصريفها عبر المناهج والبرامج وتشريب القيم وأنشطة التفتح المندمجة والموازية والأندية التربوية. وبذلك يصبح دور المدرسة في نشر ثقافة حقوق الإنسان حاسمًا بكل المقاييس.

لذا، فقد اهتمت بعض المنظمات العالمية، كاليونسكو ومنظمة العفو الدولية على سبيل المثال، بنشر أدلة وقواعد إرشادية للمهتمين بمجال التربية والتعليم حول كيفية تعليم حقوق الإنسان وإدراجها في المنهاج الدراسي طيلة المسار الدراسي للمتعلم. وهكذا ترى هذه المنظمات أن تنمية سلوكيات إيجابية تتعلق باحترام الآخرين والعدالة والتعاون، وقبول الاختلاف والتحلي بروح المسؤولية يمكن إدراجها في مرحلة ما قبل الابتدائية والمراحل الابتدائية المبكرة. بينما في المراحل الثانوية يمكن تناول المفاهيم والقيم السابقة على نحو أعمق، وإدماج أنشطة أخرى تدور حول المواطنة وحقوق المجتمع وقوانينه والصيغ المبسطة للإعلان العالمي لحقوق الإنسان واتفاقية حقوق الطفل.

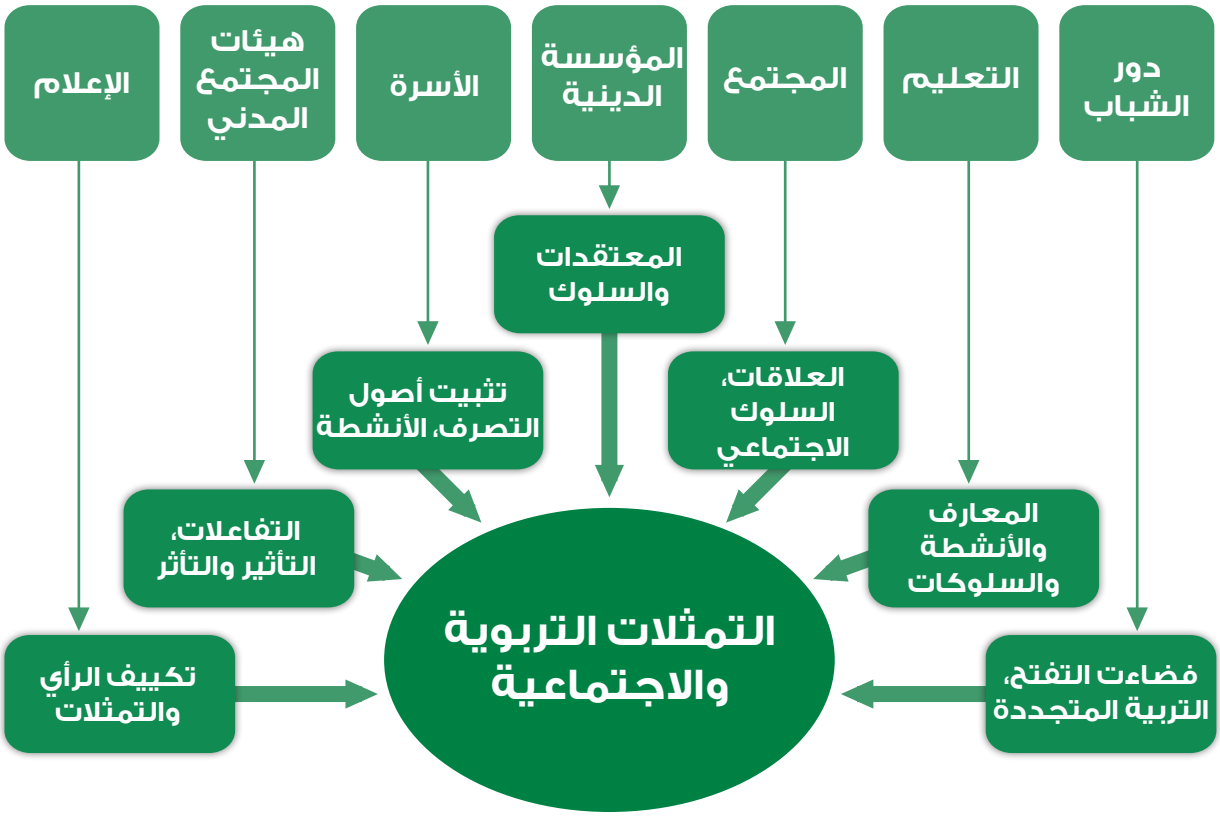

الحياة المدرسية

يرتبط مفهوم النادي في مؤسسات التعليم المدرسي (الابتدائية والإعدادية والثانوية) بمفهوم أشمل هو مفهوم الحياة المدرسية. تلك الحياة التي تحتضن فيما تحتضنه الأندية التربوية التي نجد من بين أنواعها وأنماطها نادي التربية على المواطنة وحقوق الإنسان.

ونقدم فيما يلي أبرز التدقيقات بغرض توضيح الرؤى للعاملين في تنشيط الحياة المدرسية كنموذج وخاصة منهم من يسهم في بلورة وتنشيط وتأطير أندية التربية على المواطنة وحقوق الإنسان.

1.2. الحياة المدرسية نموذجا

الحياة المدرسية مناخ وظيفي مندمج في مكونات العمل المدرسي، تستوجب عناية خاصة ضمانا لتوفير مناخ سليم وإيجابي، يساعد المتعلمين على التعلم واكتساب قيم وسلوكات بناءة.

وتسعى الحياة المدرسية إلى تحديد أدوار المتدخلين، وقنوات التواصل التي يتم، من خلالها، في ما بينهم تدبير التدخل وتبادل الحوار وتفعيل المبادرات، وتتبع المشاريع، بهدف جعل المؤسسة التعليمية في صيغتها المأمولة المتجددة فضاء للاندماج والتشارك والتواصل بين مختلف الفاعلين وفي مقدمتهم المتعلم باعتباره الفاعل الأساس .

إن الحياة المدرسية تستهدف الاقتراب من الواقع الحي للمتعلم، وإتاحة الفرصة للفاعلين والشركاء لتدقيق أدوارهم، وممارسة مهامهم، وبناء التعاقدات الصريحة والضمنية من أجل حياة مدرسية فاعلة ومسؤولة تستهدف إقامة المدرسة المفعمة بالحياة المدرسية متعددة الأساليب.

2.2. الحقوق الديمقراطية في الوسط المدرسي

يحق للتلميذات والتلاميذ تكوين أندية تربوية وذلك بعد موافقة مجالس المؤسسة المختصة، بعد الاطلاع على تقرير المدير والإطار المشرف في الموضوع. ويجب أن تكون أهداف هذه الأندية منسجمة مع المبادئ العامة للتعليم العمومي .
يساهم التلميذات والتلاميذ في تنشيط الحياة المدرسية بالانخراط في مختلف الأندية والمشاركة في التظاهرات الثقافية والفنية والرياضية والاجتماعية .
يقوم التلميذات والتلاميذ في سلك التعليم الثانوي الإعدادي والتأهيلي بانتخاب مندوب(ة) للقسم ونائبه في مطلع كل سنة دراسية، ويقوم المندوب(ة) بمهامه في إطار القانون الداخلي للأقسام الذي يشارك التلميذات والتلاميذ في وضعه.

3.2. المتدخلون في الحياة المدرسية

تعتبر الحياة المدرسية بيئة منظمة تحكمها ضوابط تربوية وإدارية، تتوزع فيها أدوار ومسؤوليات العمل، واختصاصات الفاعلين التربويين والاجتماعيين، وتسودها علاقات واضحة بين الأفراد والجماعات كمتدخلين في التنشئة الاجتماعية للمتعلم.

وسعيا إلى تحقيق أهداف الحياة المدرسية الفاعلة والنشيطة، يستحسن العمل بمشروع المؤسسة المتصل بالحياة اليومية لها، والهادف إلى دعم العمل التربوي في مختلف مساراته، سعيا إلى رفع مستوى التعليم وتحسين جودته، وإلى تحقيق الترقي الذاتي للتلميذات والتلاميذ. وإشراك الفاعلين التربويين والاجتماعيين والاقتصاديين من تلاميذ، وأساتذة وإداريين، ومفتشين وجمعيات آباء وأولياء التلاميذ، وسلطات وجماعات محلية، وفاعلين اقتصاديين، وشركاء اجتماعيين وثقافيين ومبدعين، ومختلف فعاليات المجتمع المدني في بلورة مشروع المؤسسة وتنفيذه. ولضمان دعم المشروع واحتضانه يتم إخبار مختلف الشركاء الجهويين الإقليميين والمحليين ببرامج المؤسسة وإشراكهم في إعدادها وتتبع تنفيذها وتقويمها.

الأندية التربوية وأنشطتها المندمجة

تعتبر الأنشطة المندمجة أبرز الآليات التي تحتضن مختلف المبادرات الرامية إلى تنشيط الحياة المدرسية.

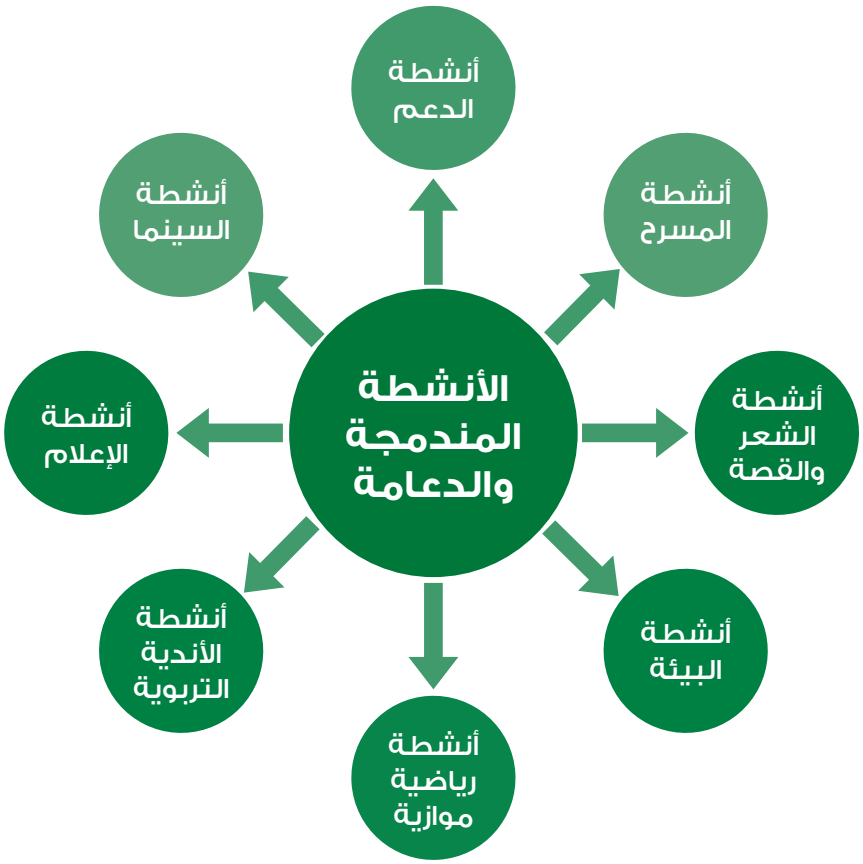

وتندرج ضمن الأنشطة المندمجة في الحياة المدرسية الأندية التربوية كإطار دينامي ومتحرك ومرن للعمل وتفجير الطاقات.

التعريف بالأندية التربوية

النادي التربوي إطار تنظيمي وآلية منهجية وعملية لمزاولة أنشطة الحياة المدرسية التي تنظمها المؤسسة بإسهام فاعل من المتعلمين وبتعاون مع الشركاء.

والنادي التربوي فضاء تربوي وتأطيري لاكتشاف المواهب وتنمية وتطوير مؤهلات وكفاءات المتعلمين في مختلف المجالات، وإذكاء روح العمل الجماعي فيما بينهم عبر التواصل والممارسة الميدانية واكتساب أساليب وتقنيات البحث دعما لدور المؤسسات التعليمية الإشعاعي والتنويري. وهو مجال لحفز الأطر التعليمية والإدارية على استثمار قدراتها في مجالات التنظيم والتأطير والتنشيط التربوي والثقافي والاجتماعي.

ويتشكل النادي من مجموعة من المتعلمين، من مستويات دراسية مختلفة، تجمعهم صفة الميل المشترك لمجالات الأنشطة التي يشتغل عليها النادي، بحيث يقبلون على الانخراط التلقائي والفعلي في إنجازها، تحت إشراف تربوي، بما يتيح لهم تنمية مجموعة من الخبرات والميول والقيم والكفايات التربوية وربطها بالواقع المحلي والآني، في جو يسوده الشعور بالانتماء، والتطوع، والمبادرة، والعمل الجماعي، والتعاون، والتضامن، وقبول الاختلاف، والتفاعل الإيجابي ...

النادي التربوي آلية تكوينية وتنشيطية منظمة ومؤطرة بإسهام فاعل من المتعلمين وتدخل دينامي لشركاء المؤسسة

مبادئ إرساء الأندية التربوية

يرسى النادي على مجموعة متكاملة من المبادئ والمرتكزات في الفضاء المدرسي. ويمكن إجمال هذه المبادئ فيما يلي :

- الدور المركزي والمحوري للفئات المستهدفة في إحداث النادي وهيكلته واختيار مواضيعه وتدبير أنشطته وإشعاعه وتقويم أعماله ؛
- حرية اختيار الأنشطة التي تستجيب للحاجات والميول بحيث يبدي رواد النادي آراءهم ويساهمون باقتراحاتهم في مختلف الأنشطة تخطيطا وإنجازا وتقويما ؛
- تنوع أنشطة النادي بكيفية تستجيب لتنوع الحاجات والميول والمواهب والتطلعات؛
- حرية الانخراط في النادي بغض النظر عن الانتماء لقسم أو شعبة أو مستوى معين ؛
- تسير الأندية المنشأة بالمؤسسة وتضبط بقوانين خاصة بها، وعلى رواد النادي الانضباط لنظامه وميثاقه الداخلي ؛
- النادي فضاء مشترك بين المعنيين به والمنخرطين فيه، يتم تدبيره وتنشيطه وفق مقاربة تشاركية لتوزيع الأدوار والمسؤوليات والمهام القابلة للتعديل.

الأندية التربوية تجسيد عملي للمقاربة التربوية والتشاركية في تدبير الحياة الداخلية للمؤسسة

أهداف الأندية التربوية

تسعى الأندية التربوية بمختلف أصنافها إلى تحقيق الأهداف التربوية والتكوينية والتنشيطية التالية :

- تنمية الشخصية والاتجاهات والقيم الإيجابية تجاه الآخر والجماعة والمجتمع ؛
- تنمية قيم التربية على المواطنة والتمرن على تحمل المسؤولية والممارسة الديمقراطية؛
- استثمار التعلمات في الحياة العملية، وتوظيفها في وضعيات اندماجية؛
- إذكاء الفضول المعرفي والعلمي لدى الفئات المستهدفة من رواد النادي ؛
- تقوية الشعور بالانتماء إلى الجماعة والمؤسسة والمجتمع؛
- دعم المبادرة الفردية، والتربية على العمل الجماعي؛
- إذكاء روح التعلم التعاوني والعمل الجماعي والتثقيف بالنظراء ؛
- التربية على إبداء الرأي، واحترام الرأي الآخر، وقبول الاختلاف؛
- معالجة ظواهر الاختلال والانحراف، وتنمية السلوكات المدنية والعلاقات السليمة؛
- فسح المجال أمام رواد النادي لتفجير طاقاتهم الابداعية والفنية ؛
- تنمية مهارات التواصل وقيم الحوار وتبادل الأخذ والعطاء؛
- تنمية قدرات التنظيم والتدبير والبرمجة والتقويم، ومهارات العمل في مجموعات؛
- تعزيز الانفتاح على المحيط الخارجي واهتماماته وكذا على شركاء المؤسسة ...

الأندية التربوية فضاءات لتنمية الميول والمواهب، وترسيخ السلوك المدني القويم

مجالات الأنشطة وصيغ اختيار الأندية

- ترتبط أنشطة الأندية التربوية بأهداف ومنهجيات وآليات التفتح العقلي والوجداني والسلوكي، واكتشاف الميول والقدرات والمواهب وتعهدها بالرعاية والتهذيب؛
- تتنوع هذه الأنشطة بتنوع مجالات التفتح الثقافي والفني والاجتماعي والحقوقي والعلمي والرياضي والإعلامي والمهني ... وبتنوع اجتهادات المؤسسة وشركائها للاستجابة لتنوع ميول المتعلمين ومواهبهم وتطلعاتهم ؛
- تنفتح هذه الأنشطة على المواد الدراسية المتنوعة وعلى اهتمامات الحياة الاجتماعية والاقتصادية والفنية والثقافية والعلمية والرياضية وغيرها؛
- تعتمد هذه الأنشطة وضعيات تمكن الفئة المستهدفة من رواد النادي من الاستكشاف والتجريب والاستنتاج والممارسة العملية، وتتيح لها مجالا واسعا للمبادرة والاختيار حسب المجال.

مجال التفتح العلمي والتكنولوجي والمهني

- التفتح العلمي في الصحة، والبيئة، والتنمية المستدامة، والعلوم الفيزيائية، والكيمياء، وعلوم الحياة والأرض ؛
- التفتح التكنولوجي في تطبيقات العلوم، والتكنولوجيا، والإعلاميات،...
- التفتح المهني في الانفتاح على المهن والقطاعات الاقتصادية والمشاريع الشخصية للمتعلمين.

مجال التفتح الثقافي والاجتماعي والرياضي

- التفتح الثقافي والفني والإعلامي في المسرح، والفنون التشكيلية، والموسيقى، والتراث، والصحافة،...
- التفتح الاجتماعي في مجال المواطنة، والسلوك المدني، وحقوق الطفل والمرأة، والشأن المحلي، والأعمال الاجتماعية... ؛
- التفتح الرياضي في الألعاب الرياضية المتنوعة ...

- وينطبق على النادي التربوي داخل المؤسسة ما ينطبق على الإطارات الجمعوية التي يستحسن أن تضبط علاقاتها قوانين أساسية تشير بوضوح إلى التعريف والأهداف والوسائل والمسؤوليات والاختصاصات.
- على أن المسؤوليات يلزم أن توكل إلى رواد النادي (تلاميذ، طلبة، شباب) الذين تعتبر هذه الأندية أنديتهم، وبالتالي يلزم تجنب كافة أشكال الوصاية عليهم ومزاولة صيغ مرنة وديناميةللتأطير والتوجيه والمواكبة.

الصيغ المعتمدة في اختيار الأندية التربوية

هناك ثلاث صيغ لاختيار النادي التربوي داخل المؤسسة :

■ الصيغة الأولى : صيغة النادي الوحيد

اختيار إحداث ناد وحيد بالمؤسسة تحت الإشراف التربوي المباشر للمجلس التربوي، وينضوي تحته مجموع الأندية الفرعية على شكل لجان وظيفية.

■ الصيغة الثانية : صيغة الناديين

يتم اختيار إحداث ناديين جامعين اثنين بالمؤسسة: نادي التفتح العلمي والتكنولوجي والمهني، ونادي التفتح الثقافي والاجتماعي والرياضي، وينضوي تحت كل ناد مجموع الأندية الفرعية حسب أنشطتها الموضوعاتية.

وفي هذه الحالة، تشكل لجنة خاصة تحت الإشراف المباشر للمجلس التربوي تتولى التنسيق بين هذين الناديين.

■ الصيغة الثالثة : صيغة تعدد الأندية

تختار المؤسسة إحداث الأندية التربوية بالعدد الذي تراه مناسبا. وتشكل في هذه الحالة لجنة التنسيق فيما بين هذه الأندية، تعمل تحت الإشراف المباشر للمجلس التربوي.

أما المسطرة العامة للإحداث فستتم الإشارة إليها في الفقرات الخاصة بمسطرة إحداث نادي التربية على حقوق الإنسان.

3 - Audigier, François (ed.), L'éducation à la citoyenneté: synthèse et mise en débat, Paris, INRP, 1999

أنواع الأندية التربوية من حيث موضوع الاشتغال ووسائطه

تتعدد أنواع الأندية التربوية بتعدد موضوع اشتغالها الذي تحمل إسمه أو إسم رمز من رموزه الفنية أو الإبداعية أو العلمية. كما يمكن أن تأخذ أسماء الفنون والآلات التي تتوسل بها في إشعاعها، ومن هذه الأنواع :

الأندية الموضوعاتية

هي الأندية التي يغلب عليها الاشتغال على مجال معين، كحقوق الإنسان أو الصحة أو البيئة أو العلوم أو الآداب أو الفنون أو الرياضة على غرار المجالات السابقة ... وقد تشتغل على موضوع محدد ضمن المجال العام، مثل الوقاية من الأمراض أو البستنة أو الإلكترونيك أو القصة أو التلوث أو الشطرنج أو كرة اليد. وتأخذ هذه الأندية أسماء مواضيعها أو أسماء شخصيات ورموز مرتبطة بالموضوع ...

وتستعين في اشتغالها بآليات ووسائط وطرائق متنوعة تشمل وسائط الإعلام والتواصل والورشات والأبحاث والندوات والصحافة وغيرها ...

تعتمد الأندية الموضوعاتية، في إطار تفعيل أنشطتها، الاشتغال بالوسائط والآليات السابق ذكرها (الإذاعة، الصحافة، تكنولوجيا الإعلام والاتصال، المسرح...)، غير أنه من المستحسن أن يتم التنسيق القبلي مع أندية الوسائط، في حالة وجودها بالمؤسسة، لاختيار مواضيع مشتركة تتماشى والأهداف المسطرة في برامج عمل كل ناد على حدة.

أندية الوسائط

وهي الأندية التي تركز على وسائط الاشتغال وتقنياته، ولا تتخصص في مجال أو موضوع معين، ولكنها تعالج مجالات وموضوعات، مثل الإذاعة المدرسية، والصحافة، والمسرح، وتكنولوجيا الاتصال ...

- إن الأندية التربوية داخل نفس الفضاء يلزم أن تنطبع بالتكامل والانسجام والملاءمة لمحيطها، وينبغي أن تعكس انشغالا حقيقيا لدى الفئات المستهدفة. وهنا وجب التحذير من جعل هذه الأندية شكلية أو مناسباتية أو لحظة عابرة.
- يمكن أن توظف في الأندية التربوية الأيام والأسابيع المحلية والوطنية والدولية لكافة القضايا المطروحة (انظر الملحق الخامس).

نماذج من الأندية التربوية

نادي الابتكار والتكنولوجيا	نادي الإعلاميات
نادي التنشيط الثقافي	نادي القراءة
نادي الاعتناء بفضاء المؤسسة	نادي البيئة
نادي التربية على المواطنة وحقوق الإنسان	
نادي الفنون التشكيلية	نادي المسرح
النادي السينمائي	نادي الخط العربي
نادي الشعر	نادي القصة
نادي الفن	نادي الزخرفة
نادي البستنة	نادي الشطرنج
نادي الرحلات	نادي الشراكات
نادي الرياضة	نادي الإنصات والاستماع
نادي التآزر	نادي اللغات الحية
أندية المواد التعليمية وغالبا ما تأخذ أسماء المشاهير (نادي طه حسين، نادي سقراط، نادي الخوارزمي، نادي ابن الهيثم، نادي بيكاسو.....)	

- نؤكد –مرة أخرى- على الأهمية البالغة التي يكتسيها الحرص على أن تتسم الأندية التربوية داخل نفس المؤسسة بالتكامل والانسجام والملاءمة لمحيطها، وأن تنبع من الانشغالات الفعلية للتلميذ(ة) ؛
- يمكن استثمار نسبة هامة من هذه الأندية لترسخ قيم المواطنة وحقوق الإنسان بشكل يجعل التلميذ مبادرا والأستاذ مؤطرا والإدارة متتبعة وفق مؤشرات دقيقة ومتعاقد عليها.

دليل أندية التربية على المواطنة وحقوق الإنسان

موقع التربية على المواطنة وحقوق الإنسان في الحياة المدرسية

خصوصية أندية التربية على المواطنة وحقوق الإنسان

مفهوم نادي المواطنة وحقوق الإنسان

- نادي المواطنة وحقوق الإنسان فضاء للتربية على المواطنة وحقوق الإنسان في المؤسسات التعليمية وإشاعة مناخ عام يؤمن بحرية الفكر وحرية الرأي واحترام حقوق الإنسان بين المتعلمين والمدرسين والإدارة ؛
- يتيح هذا الفضاء التشبع بقيم الديمقراطية والالتزام الجماعي والانخراط بشكل إيجابي في مستلزمات الحياة العامة. وحيث إن المواطن هو الشخص الذي يتمتع بحقوقه كاملة ويحترم واجباته تجاه مجتمعه ووطنه، فإن نادي المواطنة وحقوق الإنسان يعرض مجموع البرامج والأنشطة التي تمكن الفرد من تعلم وفهم المبادئ المتعلقة بهذه الحقوق وممارستها في إطار الجماعة التي ينتمي إليها، والتمكن من طرق صيانتها وحمايتها، كما تتيح له أن يتطور وأن يستخدم بشكل كامل صفاته البشرية وذكاءه ومواهبه ووعيه ... ؛
- يتيح هذا الفضاء إمكانية دراسة التجارب الناجحة والرائدة لنشاط حقوق الإنسان داخل المؤسسات التعليمية الأخرى، والاستفادة من الأدلة والقواعد الإرشادية التي صممتها المنظمات العالمية لدعم الفاعلين التربويين في هذا المجال.

مبادئ نادي المواطنة وحقوق الإنسان

ككل ناد تربوي يقوم نادي المواطنة وحقوق الإنسان على المبادئ التالية :

- المساواة في الانتماء إلى النادي دون أي شكل من أشكال التمييز؛
- الحق في الانخراط في النادي بغض النظر عن الانتماء لقسم أو مستوى معين ؛
- وجوب الانضباط للنظام الداخلي للنادي ولميثاقه ؛
- حرية اختيار الأنشطة التي تستجيب لأهداف النادي ؛
- إشراك جميع منخرطي النادي وشركائه في اتخاذ القرارات وبلورتها وتطبيقها ؛
- المشاركة الفعالة في إنجاز أنشطة النادي ؛
- المبادرة والانخراط الجماعي في العمل ؛
- التعاون والتضامن والحرص على تنشيط دينامية الجماعة ؛
- التواصل والاستماع للآخر ؛
- النقد البناء وقبول الاختلاف ؛
- الانفتاح على المحيط الخارجي ...

أهداف نادي المواطنة وحقوق الإنسان

يهدف نادي التربية على المواطنة وحقوق الإنسان إلى دعم مكتسبات التلاميذ والتلميذات من خلال :

- التشبع بمبادئ وقيم حقوق الإنسان والمواطنة، وإنماء مواقف إيجابية تجاه الذات وتجاه الآخرين ؛
- التعرف على الحقوق التي تصون الكرامة والحرية وفق المعايير والمواثيق الدولية ؛
- التعرف على حقوقهم والإيمان بها وممارستها على أرض الواقع والاعتراف بحقوق الآخرين ؛
- التعرف على الوسائل الكفيلة بضمان احترام هذه الحقوق وحمايتها ؛
- التشبع بمبادئ وقيم حقوق الإنسان والمواطنة، وإنماء مواقف إيجابية تجاه الذات وتجاه الآخرين ؛
- نشر ثقافة حقوق الإنسان والنهوض بها فكرا وممارسة ؛
- تنمية قدرات وطاقات تؤهلهم للتواصل الإيجابي مع محيطهم مؤدين واجباتهم وممارسين لحقوقهم بكل وعي ومسؤولية ؛
- تنمية الإحساس بالمواطنة والانتماء إلى الوطن والاعتزاز بالهوية المتعددة الروافد (عربية، أمازيغية، إسلامية، إفريقية ومتوسطية) ؛
- التعامل مع قضايا الوطن بقيم تنطبع بالإيجابية والمسؤولية ؛
- ترسيخ قيم الحفاظ على الموروث الثقافي وكيفية صيانته والمحافظة عليه كمعطى يرسخ الهوية الوطنية ؛
- الاندماج مع الجماعة بروح من التضامن وقبول الاختلاف والتحلي بالسلوك الديمقراطي؛
- ترسيخ قيم التعايش والتسامح واحترام الرأي الآخر ؛
- ترسيخ قيم الحفاظ على البيئة لضمان حق الأجيال المقبلة ؛
- التدرب على ممارسة المواطنة المسؤولة في إطار احترام مبدأ «الكل مسؤول» داخل المؤسسة التعليمية ؛

العمل على جعل فضاء المؤسسة مجالا لكل أشكال التغيير المسؤول، من أجل تنمية سلوك المواطنة.

خطوات إحداث نادي التربية على المواطنة وحقوق الإنسان

المرحلة الأولى : الإخبار الداخلي

- بعد أن تحسم الإدارة في بداية السنة، بتنسيق مع المجلس التربوي ومجلس التدبير، الصيغة التي ستعتمدها لإحداث الأندية (صيغة النادي الوحيد / صيغة الناديين / صيغة تعدد الأندية) تعلن مجال التربية على المواطنة وحقوق الإنسان مجالا ذا أولوية؛
- تخصص الإدارة إعلانا لعموم التلاميذ وأطر المؤسسة عن عزمها إحداث ناد للتربية على حقوق الإنسان، ودعوة الراغبين والراغبات في تقديم مشروع إرسائه وتخبر الجميع بالشروط العامة للنادي، والخطوات المعمول بها، وآجال تقديم المقترحات في هذا الشأن.

المرحلة الثانية : اعتماد النادي

- تتلقى إدارة المؤسسة، إلى غاية الأجل الذي تحدده، مختلف المقترحات لإرساء نادي التربية على المواطنة وحقوق الإنسان، والمقدمة بمبادرات من لدن المتعلمين، أو من لدن الأطر التربوية أو الإدارية، على شكل بطاقات تقنية، أو مشاريع متكاملة ؛
- تتم دراسة هذه المقترحات بتنسيق بين مجلس التدبير والمجلس التربوي، ويُعلن عن فتح طلبات الترشح لتنسيق النادي المزمع إحداثه على أساس الاستعداد والكفاية والتجربة والالتزام بتقديم عناصر خطة عمل لتفعيل الأنشطة.

المرحلة الثالثة : تشكيل وهيكلة النادي

- يُفتح الانخراط في نادي التربية على المواطنة وحقوق الإنسان، حسب الشروط المنظمة للانخراط في الأندية، في وجه المتعلمين من مختلف المستويات التعليمية بالمؤسسة ؛
- يعقد منخرطو نادي التربية على المواطنة وحقوق الإنسان، داخل الفترة التي تحددها الإدارة، جمعا عاما لانتخاب أعضاء المكتب المسير بطريقة ديمقراطية ؛
- يتولى الأعضاء المنتخبون فيما بينهم تشكيل المكتب المسير بطريقة ديمقراطية، من خلال تحديد منشطه(ته) ومساعده(ته)، ومنسقي(ات) اللجان الوظيفية ومساعديهم(مساعداتهم).

المرحلة الرابعة : إخبار المصالح الإقليمية والجهوية والمركزية

- تقوم المؤسسة بإخبار المصالح الإقليمية بواسطة رسالة مرفقة بنسخ من محضر التأسيس. كما تقوم هذه المصالح بإخبار الأكاديميات بجميع الإحداثات على مستوى المؤسسات التعليمية التابعة لها، والتي تعمل بدورها على إخبار المصالح المركزية المعنية، وذلك حتى يتسنى لمختلف هذه المصالح تتبع أعمال هذه الأندية، وبرمجة الدعم اللازم لها.
- وينطبق على النادي التربوي داخل المؤسسة ما ينطبق على الإطارات الجمعوية التي يستحسن أن تضبط علاقاتها قوانين أساسية تشير بوضوح إلى التعريف والأهداف والوسائل والمسؤوليات والاختصاصات.

هيكلة نادي التربية على المواطنة وحقوق الإنسان

الإشراف التربوي	يقوم منسق(ة) النادي بالإشراف التربوي عليه بتنسيق مع لجنة تنسيق الأندية بالمؤسسة تحت إشراف المجلس التربوي
المكتب المسير للنادي	رئيس(ة) المكتب / نائب(ة) الرئيس(ة) / منسقو أو منسقات اللجان الوظيفية
اللجان الوظيفية	لكل لجنة منسقها(تها)/مقرر(تها)/ منسقو (منسقات) فرق العمل
فرق العمل	لكل فريق منسقه(ته)/ مساعد(ة) المنسق(ة)/ باقي الأعضاء المنخرطين

أهم اختصاصات هياكل نادي التربية على حقوق الإنسان

المكتب المسير :

يتولى المكتب المسير التدبير التربوي والمادي لشؤون النادي، ووضع برنامج لأنشطته، ويعمل على تتبع تنفيذه، وينسق عمل اللجان الوظيفية ويُقَوِّمها.

اللجان الوظيفية :

تعمل اللجان الوظيفية على ترجمة البرنامج الدوري لأنشطة النادي إلى مخططات عمل دقيقة، وتسهر على تتبع تنفيذها وتتكفل بإشراك كافة الأعضاء في تنفيذ مخططات العمل وتقييمها.

فرق العمل :

تتكلف فرق العمل بتنفيذ مخططات العمل المسطرة وتنظيم الأنشطة والمشاركة في التقييم.

■■ على أن المسؤوليات ينبغي أن توكل إلى التلاميذ الذين تعتبر هذه الأندية أنديتهم، وبالتالي يلزم تجنب كافة أشكال الوصاية عليهم، ومزاولة صيغ مرنة وتشاركية للتأطير والتوجيه.

رسم توضيحي لهيكلة نادي المواطنة وحقوق الإنسان

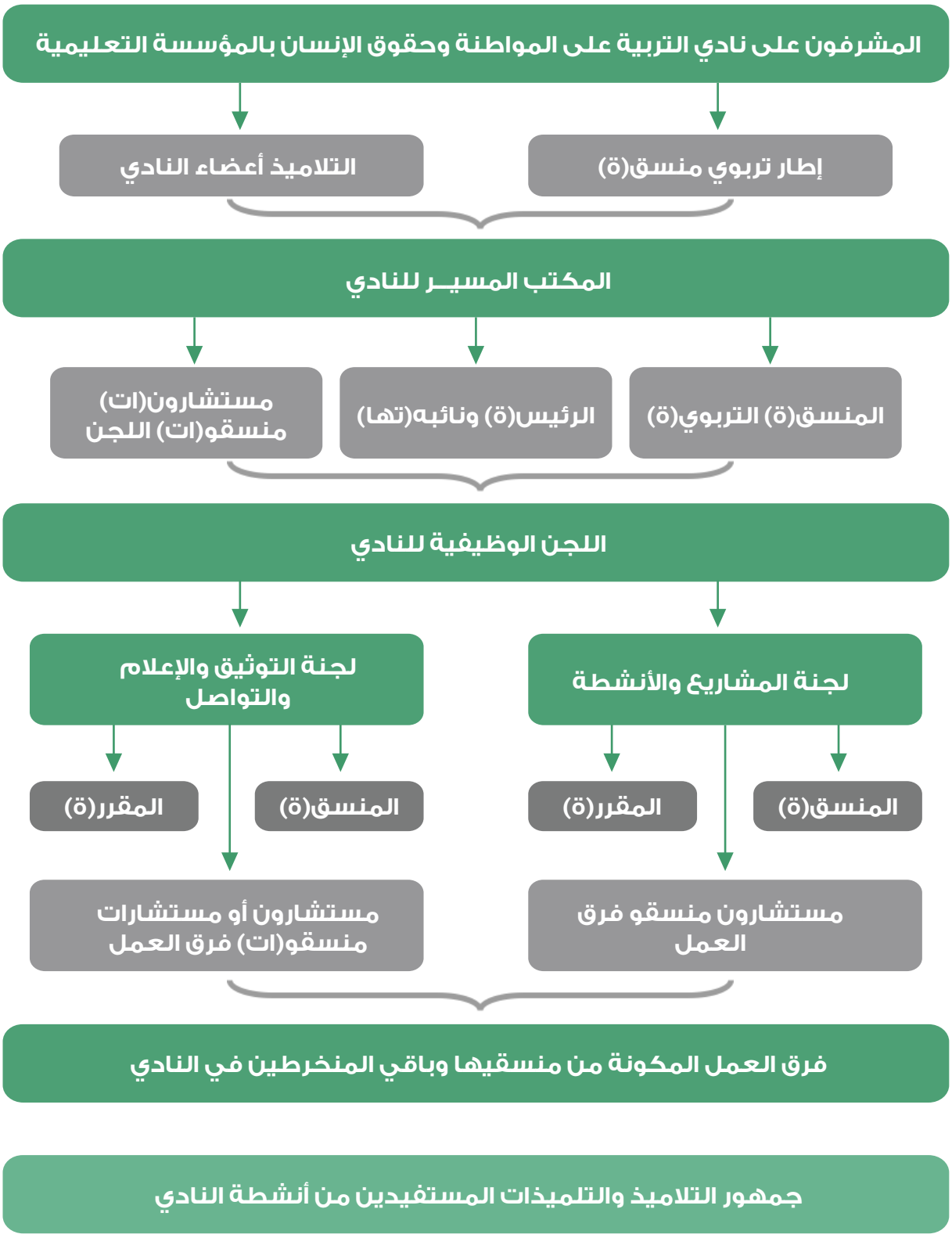
المشرفون على نادي التربية على المواطنة وحقوق الإنسان بالمؤسسة التعليمية
إطار تربوي منسق(ة)
التلاميذ أعضاء النادي
المكتب المسير للنادي
المنسق(ة) التربوي(ة)
الرئيس(ة) ونائبه(تها)
مستشارون(ات) منسقو(ات) اللجن
اللجن الوظيفية للنادي
لجنة المشاريع والأنشطة
لجنة التوثيق والإعلام والتواصل
المنسق(ة)
المقرر(ة)
المنسق(ة)
المقرر(ة)
مستشارون منسقو فرق العمل
مستشارون أو مستشارات منسقو(ات) فرق العمل
فرق العمل المكونة من منسقيها وباقي المنخرطين في النادي
جمهور التلاميذ والتلميذات المستفيدين من أنشطة النادي

مهام تأطير نادي التربية على المواطنة وحقوق الإنسان

ولمزيد من توضيح اختصاصات أعضاء نادي التربية على المواطنة وحقوق الإنسان نقدم التدقيقات التالية الخاصة بمهام كل مستوى من مستويات الهيكلة :

مهام المشرفين على النادي

- يسهر المشرفون على النادي بمن فيهم الإطار التربوي أو الإداري المنسق والمجلس التربوي للمؤسسة على إحداث النادي، وضمان حسن سيره، وتذليل الصعوبات التي تعترضه، وتأطير ومرافقة أعضائه، وتتبع أعماله وتقويمها، وضمان التواصل بينه وبين المجلس التربوي، ومع باقي مكونات المجتمع المدرسي، بالإضافة إلى خلق شراكات مع الفاعلين في المحيط الخارجي.

مهام المكتب المسير للنادي

- يقوم المكتب المسير للنادي، المنتخب ديمقراطيا، بوضع النظام الداخلي للنادي، وميثاقه؛
- يرفع المكتب المسير النظام الداخلي إلى المشرفين عليه لعرضه على مصادقة المجلس التربوي ؛
- يقوم المكتب المسير ببلورة خطة عمل منبثقة عن لقاءات التشاور الموسع وترجمتها إلى خطط قابلة للتنفيذ، وذلك بإعداد برامج ومشاريع ملائمة للواقع، وتستجيب لمتطلبات منخرطي النادي ومنخرطاته ؛
- يحدد المكتب المسير مواعيد اجتماعاته بشكل منتظم، وفق النظام الداخلي ؛
- يقوم(تقوم) رئيس(ة) النادي أو نائبه(ته) بتعاون مع المنسق(ة) التربوي(ة)، على سير الاجتماع ويُعَيِّنُ مقرِّرٌ(ة) دائم(ة) للنادي أو مقرِّرٌ(ة) لكل اجتماع لتحرير المحاضر في كتاب خاص بها ؛
- يتخذ المكتب المسير القرارات في الاجتماعات بالأغلبية المطلقة ؛
- يقوم المكتب المسير باختيار اللجن الوظيفية، ويعين من بين أعضائه المستشارين منسقا(ة) لكل لجنة. كما يقوم المكتب بربط العلاقات بين اللجن الوظيفية، ويحرص على التوازن بينها من خلال توزيع الأدوار والمهام على المنخرطين الراغبين في عضوية هذه اللجن ؛
- يعمل المكتب المسير على رفع تقارير دورية عن أنشطته إلى المشرفين عليه ؛
- يعمل المكتب المسير على تتبع إنجاز الأنشطة المبرمجة، وعلى تقويمها مرحليا ؛
- يعمل المكتب المسير على إعداد الوثائق الضرورية لاشتغال النادي وشروط عمله بما فيها ميزانيته.
- تعقد اجتماعات منتظمة للمكتب المسير واللجن الوظيفية وفرق العمل قصد التنسيق وتتبع إنجاز الأنشطة. وتُوثّق جميع القضايا المدرجة في جدول الأعمال وكذا القرارات المنبثقة عن الاجتماعات في سجل خاص.

مهام لجنة المشاريع والأنشطة

- تقوم بتشخيص أولي لوضع المؤسسة وتستطلع حاجات التلاميذ والتلميذات من الأنشطة الخاصة بحقوق الإنسان والمواطنة وأشكالها ؛
- تقوم بوضع مسودة خطة العمل المنبثقة من استطلاع الآراء، والمستجيبة لمتطلبات التلاميذ، كما تقترح برامج النادي ومشاريعه التكوينية والإشعاعية على المكتب المسير ؛
- تقوم بمراقبة وتتبع سير خطة العمل والبرامج التي يعتمدها المكتب بتعاون مع المشرف التربوي على النادي؛
- تقوم بوضع مسودة لتقييم أنشطة النادي وبرامجه وفاعليته لدى المكتب المسير ليستثمرها في تقرير حول تقييم خطة العمل.

مهام لجنة التوثيق والإعلام والتواصل

- تتخذ كافة المبادرات الرامية إلى الانفتاح على مختلف الفاعلين والشركاء من أجل إعدادهم للمساهمة في المشاريع والبرامج المعدة من طرف لجنة المشاريع والبرامج، والمصادق عليها من طرف المكتب المسير للنادي ؛
- تتولى الإعلان عن مشاريع النادي وبرامجه وتخبر بكل نشاط من أنشطته ؛
- تتكلف بإعداد المطويات والوثائق اللازمة للقيام بالحملات التحسيسية والتوعوية داخل المؤسسة.
- تتولى مهام توثيق كافة الأشغال والأنشطة، سواء بجمع التقارير وترتيبها، أو بجمع الوثائق المرجعية وتصنيفها والمحافظة عليها، أو بالتوثيق المصور لمختلف الأنشطة ؛

مهام فرق العمل

- يُحدِث المكتب، بتنسيق مع لجنه الوظيفية ومع المشرفين عليه، فرقا للعمل الوظيفي حسب الحاجة وحسب طبيعة الأنشطة التي ستسهر هذه الفرق على تنظيمها وتنفيذها من بين الأنشطة المصادق عليها من لدن المكتب المسير.
- تعمل فرق العمل على إنجاز المهام الموكولة إليها، في كل مرحلة من تنفيذ الأنشطة، بشكل يضمن الفاعلية والانسجام بين مختلف الفرق التي من أمثلتها فرق الإعلام، فرق الاتصال بالمنخرطين وباقي جمهور النادي، فرق الصوتيات، فرق التنظيم، فرق ترتيب مكتبة النادي للوثائق والمراجع الخاصة بحقوق الإنسان ؛

- يعتبر أعضاء المكتب المسير، وأعضاء اللجان الوظيفية منخرطين في النادي، وعليهم المشاركة في إنجاز أنشطته إلى جانب أعضاء فرق العمل؛
- يمكن إضافة لجن أخرى، حسب الضرورة، بقرار من المكتب المسير. كما يمكن إحداث فرق العمل المختلفة بحسب الحاجة التي يتطلبها إنجاح النشاط والوصول إلى الأهداف المسطرة ؛
- يمكن الاشتغال ضمن شبكة للأندية المتجانسة، سواء على مستوى المؤسسة أو مجموعة من المؤسسات، للاستفادة من الخبرات وتبادل التجارب. كما تنظم لهذا الغرض ورشات للتقاسم.

فضاء نادي التربية على المواطنة وحقوق الإنسان

فضاء خاص بنادي المواطنة وحقوق الإنسان

- تعمل المؤسسة على توفير فضاء لمزاولة أنشطة نادي التربية على المواطنة وحقوق الإنسان تتوفر فيه شروط السلامة والصحة ؛
- تقوم المؤسسة بتجهيز هذا الفضاء بالوسائل والإمكانات الضرورية لإنجاز الأنشطة ؛
- يلتزم جميع أعضاء النادي، بمن فيهم المشرفون عليه، بالحفاظ على هذا الفضاء وصيانة تجهيزاته وألا يُستغل فيما يناقض أهداف النادي ومبادئه وأنظمته ؛
- يساهم أعضاء النادي في إغناء فضاء النادي وتجهيزاته، حسب استطاعتهم، ويقومون بمبادرات لصالح النادي لدى مختلف شركاء المؤسسة ومحيطها.

فضاء مشترك للأندية

- يمكن أن يتقاسم نادي التربية على المواطنة وحقوق الإنسان وباقي أندية المؤسسة فضاء توفره المؤسسة للأنشطة (وعند توفر القاعات الكافية، يمكن أن يخصص لكل ناد فضاء مستقل) ؛
- يُشترط في الفضاء المشترك أن يكون كافيا من حيث المساحة لإمكانية تخصيص ركن لكل ناد، يستثمره للتوثيق وحفظ التجهيزات الخاصة، وأن تتوفر فيه شروط السلامة والصحة؛
- تضع الإدارة نظاما داخليا لهذا الفضاء، ويلتزم جميع رواده بمقتضياته ؛
- تقوم المؤسسة بتجهيز هذا الفضاء بالوسائل والإمكانات الضرورية لإنجاز الأنشطة ؛
- تتولى لجنة منسقي(ات) الأندية بالمؤسسة، تحت إشراف الإدارة، ضمان حسن سير استغلال هذا الفضاء من لدن جميع الأندية، بتنظيم زمني دقيق يضمن التداول عليه بشكل مضبوط ؛
- تلتزم جميع الأندية التربوية بالحفاظ على الفضاء المشترك، وإغنائه وصيانة تجهيزاته.

مقومات العمل بنادي التربية على المواطنة وحقوق الإنسان

- ضرورة احتضان كافة مكونات المؤسسة لمشروع إرساء نادي التربية على المواطنة وحقوق الإنسان، والإسهام في توفير شروط نجاحه. ويتم الاحتضان بالتأطير والدعم المادي والمعنوي ؛
- ضرورة توفر النادي على ميزانية خاصة توفرها المؤسسة ويُغَذِّيها باقي الشركاء ؛
- يضطلع مدير المؤسسة بالإشراف الشخصي على جميع مراحل إرساء النادي وتفعيل أدواره وتسهيل كافة مهامه وتمكين المشرفين عليه من التسهيلات اللازمة لتنشيطه ؛
- تسهيل وتوفير الشروط الضرورية من لدن المسؤولين محليا وإقليميا وجهويا لإنجاز أنشطة النادي وتشجيعه ؛
- مواكبة أنشطة النادي وتشجيعها ؛
- توثيق أنشطة النادي وتجميعها من لدن لجنة التوثيق والاتصال. وتوظيف تلك الوثائق في الإعلام الداخلي والخارجي ضمانا للإشعاع المطلوب ؛
- في حالة وجود أندية متجانسة مع نادي المواطنة وحقوق الإنسان، داخل نفس المؤسسة، كنادي المرأة والمساواة ونادي حقوق الطفل ونادي البيئة، تُحدَثُ آلية للتنسيق بين هذه الأندية؛
- ضمان الانخراط الفعلي لجمعيات آباء وأمهات التلاميذ في محطات التخطيط والتنشيط والتنفيذ والتتبع والمواكبة والمصاحبة والتقويم لأنشطة الأندية التربوية ؛
- إنجاز ورشات تقاسم بين أندية المواطنة وحقوق الإنسان المنتمية لنفس النيابة أو الأكاديمية؛
- الانفتاح على المحيط والسعي إلى إنجاز شراكات فعالة مع المؤسسات وجمعيات المجتمع المدني المعنية بالنهوض بثقافة حقوق الإنسان ؛
- تأطير وتكوين المشرفين على النادي بتوظيف مختلف الطاقات التي يمكن أن توفرها الشراكات المختلفة للمؤسسة وانفتاحها على الفاعلين الحقوقيين ؛
- توفير مكتبة حقوقية مزودة بكل المواثيق والاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان والمراجع المتخصصة ؛
- اتخاذ كافة التدابير الإدارية لتوفير غلاف زمني ملائم لأنشطة نادي التربية على المواطنة وحقوق الإنسان، خلال وضع استعمالات الزمن الخاصة بالأقسام والمؤطرين.

ترتيبات الفعالية والنجاعة

ويتطلب تحقيق الأهداف المسطرة القيام بمجموعة من الترتيبات، التي يلزم أن تكون مرنة وغير جامدة ومغايرة، إذ ينبغي أن تصطبغ كل مبادرة بخصوصياتها المميزة، وبالتالي فإن تجنب النمطية حيوي في هذا المجال. وضمانا للفعالية والنجاعة يجب الحرص على القيام بالترتيبات التالية :

وضع برامج عمل مضبوطة وقابلة للإنجاز لنادي التربية على المواطنة وحقوق الإنسان
تحديد أساليب وأدوات وأشكال العمل الخاصة بالنادي أو بكل نشاط
تنظيم أنشطة وإلقاء عروض بمشاركة مؤطري النادي ومنخرطيه وأطر متخصصة من خارج المؤسسة
إقامة معارض ومحترفات تُبرز إنتاجات منخرطي النادي والأندية المشابهة
تنظيم مسابقات في المجالات التي تندرج في إطار التربية على حقوق الإنسان
تحسيس جمعيات الآباء بأهمية الأندية ودفعها إلى احتضانها وتشجيعها بالدعم المادي والمعنوي وخاصة نادي المواطنة وحقوق الإنسان
إقامة شراكات مع مكونات المجتمع المدني والمقاولات ومختلف الجهات المعنية للارتقاء بنادي حقوق الإنسان
وضع ملصقات ولافتات للتعريف بالمبادرات الخاصة بنادي المواطنة وحقوق الإنسان
الحرص على إغناء المكتبة المدرسية بحقيبة واسعة لمصادر ومراجع حقوق الإنسان بما فيها الصكوك والمعاهدات والاتفاقات الدولية وكذا النصوص الوطنية ذات الصلة
الحرص على توفير تغطية إعلامية لكافة المبادرات التي يتخذها النادي

التمويل والشراكات

- يعتبر العنصر المالي والمادي شرطا أساسيا من شروط نجاح مشاريع المؤسسات بما فيها مشاريع الأندية التربوية عموما ومشروع نادي التربية على المواطنة وحقوق الإنسان خصوصا. لذلك تحرص الأكاديمية الجهوية والنيابة على تخصيص ميزانية لكل مؤسسة لدعم الأندية وتمويل المشاريع، وتصرف هذه الميزانية وفق المساطر المعمول بها ؛
- يعتبر الدعم المادي المرصود للأندية، التي تستوفي معايير التمويل، موردا تشجيعيا ينبغي أن يحفز المؤسسة على البحث عن موارد أخرى بجلب شراكات داعمة في المجالات التقنية والثقافية والمادية للارتقاء بأنشطة التفتح وإشعاع المؤسسة في محيطها ؛
- يمكن للتلاميذ أعضاء النادي، وبصفة تطوعية، المساهمة المادية التي يحددونها وفق إمكانياتهم وباختيارهم حسب نوعية النشاط المبرمج قبليا ؛
- تكتسي الشراكة الثقافية والتقنية أهمية بالغة في تفعيل الأندية التربوية عموما، ونادي التربية على حقوق الإنسان خصوصا، حيث تتيح لجمعيات الآباء والجمعيات الثقافية والفنية والتربوية والتنموية، وكذلك لقطاعات الصحة والشباب والرياضة والثقافة والمياه والمكاتب العمومية والمقاولات، الإسهام في تأطير الأندية ودعم مشاريع المؤسسات دون إبقاء الشراكة محصورة في الدعم المادي؛
- تعد التنشئة الاجتماعية مسؤولية متقاسمة بين الأفراد والأسرة والمجتمع بمؤسساته وقطاعاته المختلفة، لذا يتطلب تفعيل نادي حقوق الإنسان، باعتباره إطارا لتكوين الناشئة، الانفتاح على كافة الفاعلين والشركاء بالمحيط المدرسي الموسع ؛
- تستطيع المؤسسة التعليمية بناء علاقات شراكة مع فاعلين ينتمون إلى قطاعات وهيئات مختلفة تعنى بقضايا المواطنة والتربية على حقوق الإنسان ؛
- تتنوع الهيئات التي يمكن إرساء علاقات تعاون منظم أو إبرام شراكة معها لتشمل جمعيات الآباء، وقدماء تلاميذ المؤسسة، والجمعيات التربوية والثقافية والفنية والرياضية، وجمعيات الأحياء، والجمعيات المهنية، والجمعيات الحقوقية، والجمعيات النسائية، والتعاونيات، والجماعات المحلية، والمقاولات، وقطاع الإعلام والتواصل، ومؤسسات التربية والتكوين، والقطاعات الحكومية ذات الصلة (المندوبية الوزارية المكلفة بحقوق الإنسان، الصحة، والبيئة، والشباب والرياضة، والمياه، والفلاحة، ...)؛

تتنوع الموارد التي توفرها الشراكة للأندية لتشمل :

- الموارد البشرية : الخبرة الفنية والتقنية، الاستشارة، التأطير، التنشيط ؛
- الموارد المادية والعينية واللوجستية : وسائل العمل، التجهيزات، فضاء الاشتغال ...؛
- الموارد المالية : بوساطة من جمعية داعمة أو عن طريق الجماعة المحلية، أو دعم من شركاء وهيئات، أو مما تدره واجبات الانخراط ومداخيل المعارض والتظاهرات والأنشطة المدرة للدخل الخاضعة للمساطر المعمول بها في المؤسسات التربوية.

تقويم أنشطة نادي التربية على المواطنة وحقوق الإنسان

- يعتبر التقويم مرحلة هامة في سيرورة العمل بالأندية، ويهدف إلى تحديد فعالية العمل بهذه الآلية وتأثيرها، ومدى ملاءمة أهدافها، أثناء الإنجاز أو عند نهايته، ويعتمد التقويم معايير ومؤشرات لقياس الفعالية أهمها :
- مدى ملاءمة مشروع النادي لأهدافه وللتوجهات المحلية والجهوية والوطنية ؛
- مدى تآلف الأهداف، ومدى الانسجام بين الأهداف والعمليات، ومدى تناسق العمليات المنجزة، ومدى ملاءمة المدة والموارد والوسائل المرصودة للنتائج المرجوة؛
- مدى الإنجاز الفعلي للعمليات المسطرة في برنامج عمل النادي ونسب تحققها ؛
- مدى فعالية النتائج المحصل عليها مقارنة مع الأهداف المسطرة ؛
- مدى نجاعة الإنجازات المرتبطة بالأنشطة والتوثيق والإشعاع والإعلام؛
- مدى تأثير عمل نادي التربية على المواطنة وحقوق الإنسان على قيم وسلوكات منخرطيه(اته) أو جمهوره الواسع من الفئات المستهدفة ؛
- على ضوء هذه المعايير وغيرها، ينبغي إعداد أدوات ووثائق لتقويم نتائج وحصيلة العمل بالأندية (راجع بطاقة تقويم حصيلة الأندية (1.6) من الملحق 1) ؛
- يتم إنجاز تقويمات مرحلية في أفق وضع خطط لتخطي الصعوبات والإكراهات المرصودة، بالإضافة إلى تقويمات إجمالية للوقوف على تأثير العمل بالنادي على وعي الفئات المستهدفة بقضايا حقوق الإنسان وتملكهم لها وانخراطهم في الدفاع عنها وحمايتها ؛
- يتم استثمار التقويمات المرحلية والإجمالية قصد تطوير العمل بهذه الآلية، وينبغي إنجاز تقرير في هذا الصدد، تُوَجَّهُ نسخ منه إلى المصالح الإقليمية والجهوية، كما تُستَثْمَرُ نسخ منه في استمرار المشروع للسنة الموالية.

تعبئة المؤطرين المتطوعين

- تمثل ثقافة التطوع جزءًا من البناء الاجتماعي الذي يشكل عوامل نمو فردي واجتماعي ومؤسساتي، ورافدا أساسيا من روافد توظيف الطاقات التي يمتلكها المجتمع للمشاركة في النهوض بمكانته، الشيء الذي يجعل من العمل التطوعي أقوى العوامل المؤثرة في إعداد الجيل الجديد، لأنه يدخل ضمن تكوينهم خلقيا ونفسيا واجتماعيا، وهو الصيغة التفاعلية الأمثل لتأكيد تكامل الأدوار الاجتماعية بمستوياتها المختلفة.
- في ارتباط بالأندية التربوية، يبقى التطوع في تأطيرها هو السمة الغالبة، لذا ينبغي اتخاذ إجراءات تشجيعية في هذا الباب، والاعتراف بالمجهودات التي يبذلها المؤطرون في تفعيل العمل بهذه الآليات لإنجاز أنشطة الحياة المدرسية، وفي هذا الصدد يلزم إبداع أشكال محفزة للمؤطرين تقديرا لجهودهم وتشجيعا لهم على المزيد من البذل والعطاء لما فيه صالح المتعلمين والمنظومة التربوية عموما.
- تلعب اللجن الجهوية للمجلس الوطني لحقوق الإنسان أدوارا هامة في مواكبة ودعم وتأطير أندية التربية على حقوق الإنسان بمختلف المؤسسات سواء بالتكوين أو التنظيم أو التشجيع أو تنظيم اللقاءات التقاسمية أو تزويد الأندية بالمراجع ووسائل العمل.

خاتمــة

إن المجلس الوطني لحقوق الإنسان إذ يقدم هذا الدليل الخاص بإرساء أندية التربية على المواطنة وحقوق الإنسان في المؤسسات التعليمية المدرسية ، فإنه يسعى إلى توسيع دائرة الوعي بقيم حقوق الإنسان بأبعادها الكونية في هذه المؤسسات. كما أنه يتطلع من وراء تقديم هذا العمل إلى أن تجتهد اللجن الجهوية للمجلس الوطني لحقوق الإنسان في استثمار ذكي وفعال ومستديم لأندية المواطنة وحقوق الإنسان في إطار من التفاعل مع المؤسسات التربوية القائمة محليا وإقليميا وجهويا. خاصة وأن آليات الحياة المدرسية -وفي مقدمتها الأندية- تتيح فرصا هائلة وملائمة لتشريب قيم المواطنة وحقوق الإنسان وتوسيع الوعي بفضائل السلوك المدني بمفهومه الشامل.

وإذا كان من الواجب تثمين المجهودات والمبادرات التي قامت وتقوم بها اللجن الجهوية للمجلس الوطني لحقوق الإنسان في هذا المجال مع شركائها المختلفين فإن الأمل واسع في أن يتم العمل على تعزيز هذه المجهودات عبر :

- الحرص على تحقيق الانسجام والتناغم والتكامل ما أمكن بين مجمل البرامج المعتمدة من لدن اللجن الجهوية وتوحيد آليات الاشتغال وأساليب المتابعة والتقويم وبالتالي ضرورة العمل الجماعي على تحقيق الرؤية الموحدة والمتناغمة ما أمكن ؛
- الحرص، في مجالي البناء والتقويم، على تدقيق المؤشرات، ترجمة لمبدأ «العمل بالتعاقد» التي تبقى الشراكة إحدى قنواته الأساسية؛
- تشجيع البحث التربوي والبحث العلمي في مجال قيم المواطنة وحقوق الإنسان والسلوك المدني لتوفير التراكم المعرفي والعملي لاشتغال هذه الأندية وتنشيطها ؛
- الاستثمار الجيد والدؤوب للمنابر التربوية والإعلامية مكتوبة ومسموعة ومرئية في التعريف بأندية المواطنة وحقوق الإنسان ومجهوداتها ؛

- تخصيص جوائز محلية وإقليمية وجهوية ووطنية للتجارب الرائدة بين أندية التربية على المواطنة وحقوق الإنسان.

إن المجلس الوطني لحقوق الإنسان إنما يرسخ بهذا الدليل قناعته بأن هذه الآليات، يمكنها، إذا ما أحسن توظيفها، أن تنتج الفاعلين/المواطنين المتشبعين بقيم ومبادئ حقوق الإنسان، كما يمكنها أن تنتج الكفاءات الشابة التي تخدم نفسها ووطنها على السواء.

ملاحق الدليل

ملحق الوثائق العملية لإرساء نادي التربية على المواطنة وحقوق الإنسان

1.1. نموذج إعلان العزم على تأسيس النادي

إعلان

في إطار النهوض بثقافة حقوق الإنسان وتنويع آليات ترسيخ مبادئها وأهدافها، ورغبة في إتاحة الفرصة للمتعلمين قصد إبراز مواهبهم، وصقل مهاراتهم، ودعم تعلماتهم، في جو تربوي يسوده التعاون، ويشجع المبادرة والاجتهاد، تعلن إدارة المؤسسة إلى عموم التلاميذ والأطر الإدارية والتربوية بالمؤسسة أنها تعتزم، بتنسيق مع المجلس التربوي ومجلس التدبير، إحداث نادي التربية على المواطنة وحقوق الإنسان،

فعلى أعضاء هيئة التدريس والإدارة الراغبين في تأطير هذا النادي، والتلاميذ الراغبين في الانخراط فيه، تقديم طلباتهم إلى إدارة المؤسسة قبل يوم (يحدد اليوم) في الساعة (تحدد الساعة) كآخر أجل لتلقي الطلبات، علما أن الإدارة تضع رهن إشارتكم كافة المعلومات الضرورية حول هذا الموضوع.

هذا وسينعقد الجمع العام التأسيسي لنادي التربية على المواطنة وحقوق الإنسان يوم (يحدد اليوم) على الساعة (تحدد الساعة) ب (يحدد مكان الانعقاد).

الإدارة

1.2. نموذج إعلان عن تأسيس النادي

إعـــــلان

تعلـن إدارة المؤسسة إلى عموم التلاميذ والأطر الإدارية والتربوية بالمؤسسة أنه تم تأسيس نادي التربية على المواطنة وحقوق الإنسان، بعد انعقاد الجمع العام التأسيسي يوم (يحدد اليوم) على الساعة (تحدد الساعة) تم خلاله انتخاب مكتب النادي وتوزيع المهام بين أعضائه، وانتداب مؤطري النادي ومنسقي اللجان الوظيفية وفرق العمل.

وقد مرت جميع هذه العمليات في جو تربوي ديمقراطي يسوده الشعور بالمسؤولية والإحساس بالانتماء الجماعي، وأفرزت الهيكلة التالية:
(تحدد الهيكلة مع ذكر أسماء القائمين على مختلف الهياكل)
هذا ويبقى باب الانخراط مفتوحا في وجه عموم التلاميذ وهيئة التدريس والإدارة.

فعلى الراغبين في الانضمام إلى النادي الاتصال مباشرة بالسيد(ة) (يحدد اسم المكلف(ة)، أو بأعضاء المكتب المسير.

الإدارة

1.3. بطاقة عناصر مشروع النادي

الأكاديمية : ..... النيابة : .....

المؤسسة : ..... النادي : .....

الموسم الدراسي : ..... / .....

- الأهداف العامة للنادي : .....
.....

- الأنشطة المزمع إنجازها : .....
.....

- النتائج المنتظرة من الأنشطة : .....
.....

- الفئات المستفيدة من الأنشطة : .....
.....

- المتدخلون ونوع إسهامهم : .....
.....

- الوسائل والموارد الواجب تعبئتها : .....
.....

- آليات التأطير والاشتغال : .....
.....

- التمويل ومصادره : .....
.....

1.4. نموذج برنامج عمل

الأكاديمية : ..... النيابة : .....

المؤسسة : ..... النادي : .....

الموسم الدراسي : ..... / .....

ر ت (*)	موضوع النشاط (**)	فترة الإنجاز	المتدخلون	الفئات المستفيدة	كلفة النشاط	ملاحظات
1						
2						
3						
4						
5						
6						
...						

(*) : الرقم الترتيبي للنشاط

(**) : يحدد الموضوع العام للنشاط دون تحديد التفاصيل المرتبطة به، على اعتبار أن هناك بطاقة تفصيلية للنشاط (الملحق الموالي)

1.5. بطاقة نشاط النادي

الأكاديمية : ..... النيابة : .....

المؤسسة : ..... النادي : .....

الموسم الدراسي : ..... / .....

- رقم النشاط : .....
  (كما هو وارد في برنامج العمل) .....
- موضوعه : .....
  .....
- أهدافه : .....
  .....
- الفئات المستفيدة : .....
  .....

العمليات المبرمجة	فترات الإنجاز	الوسائل المعينة	المسؤولون عن الإنجاز	المتدخلون	التمويل

1.6. بطاقة تقويم حصيلة النادي

الأكاديمية : ..... النيابة : .....

المؤسسة : ..... النادي : .....

الموسم الدراسي : ..... / .....

■ أهداف النادي (توضع علامة x قبل الأهداف المبرمجة فعلا، مع إضافة أهداف النادي التي لم يتضمنها الجدول)

x	الأهداف	الأنشطة المنجزة لتحقيقها
	استثمار التعلمات في الحياة العملية	.....
	تحمل المسؤولية والممارسة الديمقراطية	.....
	تقوية الانتماء إلى الجماعة والمؤسسة والمجتمع	.....
	دعم المبادرة الفردية والتربية على العمل الجماعي	.....
	إذكاء روح التعلم التعاوني والتثقيف بالنظراء	.....
	التربية على إبداء الرأي واحترام الرأي الآخر	.....
	تنمية الميول والمواهب وصقلها	.....
	معالجة ظواهر الانحراف وتنمية السلوكات السليمة	.....
	تنمية مهارات التواصل والحوار	.....
	تنمية قدرات التنظيم والتدبير والبرمجة والتقويم	.....
	تعزيز الانفتاح على المحيط الخارجي	.....
	.....	.....
	.....	.....

■ إنجاز أنشطة برنامج عمل النادي (توضع علامة x في الخانة المناسبة وتسجل الملاحظات عند الاقتضاء)

الأنشطة المسطرة في برنامج العمل	منجزة	غير منجزة	ملاحظات
النشاط 1			
النشاط 2			
النشاط 3			
النشاط 4			
النشاط			

■ المتعلمون المنخرطون والمستفيدون من أنشطة النادي

عدد المنخرطين في التأطير	ذكور	إناث	عدد المستفيدين من الأنشطة	ذكور	إناث
المجموع :			المجموع :		
عدد المتعلمين بالمؤسسة :					

■ أهم الدروس والعبر المستخلصة من تجربة النادي (المزايا، الصعوبات، الإكراهات، الحلول، ...)

.....

.....

.....

.....

.....

■ أهم المقترحات لتطوير النادي مستقبلا على ضوء التجربة ونتائج التقويم

.....

.....

.....

.....

.....

1.7. نموذج للبرمجة السنوية لأنشطة نادي التربية على المواطنة وحقوق الإنسان

الأكاديمية : ..... النيابة : .....

المؤسسة : ..... النادي : .....

الموسم الدراسي : ..... / .....

الأنشطة	نونبر	دجنبر	يناير	فبراير	مارس	أبريل	ماي	يونيو
النشاط 1								
النشاط 2								
النشاط 3								
النشاط 4								
النشاط 5								
النشاط 6								
النشاط 7								
النشاط 8								
النشاط 9								
النشاط 10								
النشاط								

1.8. عناصر التقرير الدوري والسنوي لأنشطة النادي

الأنشطة المنجزة

1.1. أنشطة مسطرة في برنامج العمل

- عدد الأنشطة وطبيعتها ؛
- فترات الإنجاز ؛
- المتدخلون ؛
- الفئات المستهدفة ؛
- ظروف الإنجاز ؛
- نسبة الإنجاز ...

1.2. أنشطة غير مسطرة في برنامج العمل

- عدد الأنشطة وطبيعتها ؛
- فترات الإنجاز ؛
- المتدخلون ؛
- الفئات المستفيدة ؛
- ظروف الإنجاز ...

الأنشطة غير المنجزة

- عدد الأنشطة وطبيعتها ؛
- أسباب عدم الإنجاز ؛
- الإجراءات والتدابير المتخذة ...

ملاحظات واقتراحات

ثانيا : ملحق تقنيات تنشيط نادي التربية على المواطنة وحقوق الإنسان

2.1. أهمية التنشيط ومفهومه

تكتسي تقنيات التنشيط les techniques d'animation، على اختلاف أنواعها وآليات اشتغالها، أهمية كبيرة في التعامل مع جميع الفئات المستهدفة من ورشات التكوين أو التدريس أو التدريب، وجعلهم أعضاء فاعلين ومشاركين في بناء الأنشطة وإنجازها والتعبير عن الآراء والمواقف، واتخاذ القرارات، والإسهام في التقويم. ويُحدد مفهوم التنشيط عادة بكونه مجموعة من العمليات التي يُتوخى منها تحريك دينامية الجماعة وإشراك المستهدفين في تحقيق الأهداف التربوية معرفية كانت أو وجدانية أو سلوكية.

ويستهدف استعمال تقنيات التنشيط إضفاء الحيوية والنشاط على المجموعة المستهدفة لتحقيق أكبر قدر من التواصل بين أعضائها والرفع من فعاليتها ومردوديتها، مما يرفع الإنتاجية في أجواء تفاعلية وتواصلية يسودها الاحترام والتقدير والتفاهم والود والمرح ... بعيدا عن التعصب والإلزام والفرض المفضي إلى الملل والرتابة أو الاتكالية أو السطحية أو الضجر أو الصراع ... وتعتبر التربية على المواطنة وحقوق الإنسان من المجالات التي يحسن بالمشرفين عليها ومنشطيها التوسل بأكبر قدر ممكن من تقنيات التنشيط الحديثة، وذلك من أجل تمليك قيم ومفاهيم حقوق الإنسان للفئات المستهدفة وتعريفهم بقضاياها ومساعدتهم على تمثلها بغرض احترامها الدفاع عنها. وتعتبر أندية التربية على المواطنة وحقوق الإنسان من أهم الآليات التي ترفع تقنيات التنشيط من فعاليتها وتسهم من داخلها في إرساء التعلم الذاتي والتحفيز على التفاعل والمشاركة وشد الانتباه وخلق الحاجة المستمرة إلى المعرفة والمبادرة.

وبديهي أن يتم تكييف تقنيات التنشيط بحسب سن ومستوى وأوضاع الفئات المستهدفة. كما أن فعالية هذه التقنيات مرتبطة بمدى تملك المنشطين لآلياتها وأساليب توظيفها وتوفير أدواتها العملية.

ولكي تحقق تقنيات التنشيط في مجال التربية على المواطنة وحقوق الإنسان داخل أنديتها أهدافها وجب الحرص على ربط التنشيط بالموضوع المقترح، وصياغته بأسلوب واضح ومركز ومشوق، فضلا عن ضبط الوقت، وتوفير الوسائل والدعامات المساعدة على إنجازه.

2.2. نماذج من تقنيات التنشيط

تتعدد تقنيات التنشيط الحديثة، ونكتفي هنا بالإشارة إلى أبرز النماذج التي يمكن توظيفها في تنشيط أندية التربية المواطنة وحقوق الإنسان سواء بالمدرسة أو الثانوية أو الجامعة أو دور الشباب :

▪ الزوبعة الذهنية أو العصف الذهني (Le Brainstorming)

تقوم تقنية الزوبعة الذهنية على إشراك الفئة المستهدفة في المناقشة بهدف إنتاج واقتراح أفكار بشكل جماعي، أو لإيجاد حلول لموقف أو وضعية – مشكلة (situation-problème).

وتستند هذه التقنية إلى جملة من الشروط أو المبادئ منها:

1) عرض المنشط المشكلة أمام المجموعة وتوضيحها وتحديد عناصرها ؛
2) إدلاء كل مشارك بآرائه واقتراحاته دون حكم أو نقد للآخرين ؛
3) تأجيل نقد أفكار المشاركين إلى أن يتم الاستماع لكل المساهمات ؛
4) تحفيز المتدخلين على التعبير وعدم إيقافهم وحصر الطاقة التعبيرية لديهم ؛
5) العمل على إغناء النقاش بإتاحة الفرصة لاستقطاب الأفكار والاقتراحات بكثرة وغزارة ؛
6) جمع الأفكار والتدخلات وتدوينها؛
7) تحليل الأفكار والاقتراحات في النهاية للخروج باستنتاجات مشتركة.

▪ حل المشكلات (La résolution des problèmes)

هي تقنية تنشيط يوزع خلالها المشاركون إلى مجموعات صغرى (3 أو 4 أفراد) من أجل مناقشة مشكلة معينة أو البحث عن حل لهذه المشكلة يتم عرضه عليهم. وتتحدد أدوار المنشط والمشاركين بالنسبة لهذه التقنية عبر ثلاث مراحل قبل الإنجاز، أثناء الإنجاز، بعد الإنجاز :

بالنسبة للمنشط إعداد دقيق للمشكلة

- تقديم النشاط وشكليات العمل ؛
- تدبير الوقت وضبطه. تقويم الحلول المقترحة للمشكل ؛
- تسجيل وتدوين الحلول للخروج بملف حول الموضوع.

بالنسبة للمشاركين المساهمة في الإعداد

- تنظيم التقارير بشكل يسمح بتحليلها والمقارنة بينها ؛
-التراضي حول الحل الأكثر واقعية. مناقشة وتقويم الحلول المقترحة بموضوعية.

▪ المناقشة على مراحل (Discussion en étapes)

هي تقنية تنشيط تتيح الإحاطة بجوانب موضوع معين عبر مراحل ومستويات، حيث يتم إنتاج مجموعة من المساهمات، عن طريق توزيع المشاركين إلى مجموعات للعمل، لمدة محددة، تقوم خلالها كل مجموعة بدراسة وبحث كل مرحلة من مراحل الموضوع وتقديم مقترحات عملية فيها. وبعد ذلك يتم الموازنة بين مختلف الإنتاجات لاستنتاج خلاصات نهائية تنال موافقة الأغلبية.

▪ تقنية دراسة الحالة (L'étude des cas)

تتعلق هذه التقنية بدراسة حالة معينة نفسية أو اجتماعية أو سياسية أو اقتصادية أو مادية أو فكرية؛ وغالبا ما تكون من واقع الحياة اليومية أو المهنية أو العلمية، تستوجب قرارا أو حلا معينا. وتسمح بالتعاطي الموضوعي والواقعي مع الحالة، سواء ما تعلق بتحليل الحالة أو اقتراح الحلول أو إنجازها وتتبعها.

وتقوم هذه التقنية على التالي:

- يحدد المنشط(ة) الحالة موضوع التنشيط بدقة، تحضيرا لاتخاذ قرارات والتماس حلول. ويعرضه على الفئة المستهدفة من النشاط مع تبيان المطلوب منهم. ويمكن العمل بالمجموعات في هذه التقنية.

- يقرأ موضوع الحالة أو نصها من قبل المجموعات أو جماعة النادي، ثم يشرع في تحليله ودراسته وفهمه، ثم تقدم الحلول والقرارات والمساهمات بعد أن يغير بعض الأفراد اقتراحاتهم أو حلولهم أو قراراتهم بناء على الحوار والإقناع بوجهة النظر الأخرى لزملائهم أثناء التحليل والدراسة والفهم.
- ينظم المنشط(ة) التدخلات، ويوجهها إلى صلب الموضوع وحصرها داخله، ثم يجمع مساهمات التدخلات.
- يقوم المنشط(ة) بمعية جماعة النادي بحصر المقترحات والقرارات والحلول المتفق عليها مع تعليلها والعمل على تدوينها وتوثيقها للتطبيق أو المتابعة.

تقنية المحاكاة بلعب الدور (Le jeu de rôles)

هي تقنية تنشيط تقوم على تخيل واستحضار مجتمع الظاهرة موضوع الدراسة واستيعابه ثم تمثيله وتشخيصه. ولذلك فهي تتيح للأشخاص تقمص الأدوار والتكيف معها. ومثال ذلك أن تُقدم القضايا الخاصة بحقوق الإنسان على شكل تمثيليات محددة الأدوار أو على شكل حوارات بين أطراف مختلفة ذات مواقف متنوعة من نفس الموضوع، ويكون مجال النادي بمثابة الخشبة التي تقدم فيها التمثيليات. ويمكن تحديد أدوار المنشط(ة) والمشاركين كالتالي:

المراحل : قبل الإنجاز أثناء الإنجاز بعد الإنجاز

بالنسبة للمنشط(ة) :

- تقديم وضعية ملموسة من الواقع المعيش لإبراز التمثلات والمواقف والقيم المراد التعبير عنها.
- اختيار الممثلين والأدوار.
- تصميم للعب الأدوار.
- تقديم شكليات اللعب.
- إعطاء انطلاقة اللعب.
- تدبير الوقت.
- مطالبة كل ممثل أن يوضح ما يريد التعبير عنه من خلال تقمص الدور.
- مطالبة المشاهدين بتحديد المشاهد التي أثارت انتباههم.
- تركيب الآراء المعبر عنها.
- إعطاء خلاصة نهائية مطابقة للأهداف المحددة في البداية.

بالنسبة للمشاركين :

- التطوع بتمثيل الأدوار والاستعداد للتفاعل مع الممثلين الآخرين وتقمص متطلبات الموقف.
- الحرص على التعبير عن المواقف والعواطف والآراء.
- قبول الحلول المقترحة بعد استطلاع كافة الآراء وخاصة آراء الفئة التي تمثل المشاهدين.

تقنية فليبس Philips 6×6: تقوم هذه التقنية على:

- توزيع مجموعة النادي إلى مجموعات تضم ستة أعضاء، تتداول كل مجموعة في موضوع التنشيط لمدة ست دقائق بمعدل دقيقة لكل عضو.
- تختار كل مجموعة منشطا(ة) ومقررا(ة) وناطقا(ة) باسمها.
- يحاور المنشط(ة) الأعضاء بمعدل دقيقة لكل عضو حول الموضوع التعلمي ؛

- يدون المقرر على ورقة كبيرة ما يدور في كل حوار، ويعمل على تفادي المعلومات والأفكار المكررة، وذلك بخط عريض واضح حتى يُعرض العمل على أنظار جماعة النادي.
- عند انتهاء المحاورات تعاد قراءة التقارير، ويناقشها أعضاء الفرق وينقحونها ويعدلونها لمدة خمس دقائق.
- يعلق كل ناطقٍ تقريرَ مجموعته ويقرأه على جماعة النادي.

* وهناك من يمارس هذه التقنية وفق الأصل حيث يجتمع المقررون لعرض نتائج مجموعاتهم، تحت إشراف المنشط(ة)، في حين يتابع الأعضاء الآخرون في كل مجموعة عمل المقررين في صمت. ثم يرجع المقررون إلى مجموعاتهم لمواصلة الحوار والتباحث في ضوء ما تم تقديمه من طرف مقرري المجموعات الأخرى ويعدلون آراءهم ويصححونها وتُقدم الخلاصات النهائية ثم تُركب في تقرير جامع مشترك.

■ تقنية التجميع 4.3 (technique de regroupement)

وهي تقنية تقليدية كلاسيكية، تعتمد على تقسيم مجموعة النادي إلى مجموعات صغيرة تضم ثلاثة أعضاء أو أربعة وفق اختيارهم في الانضمام إلى هذه المجموعة أو تلك، غير أن هذا الاختيار أصبح مبنيا على التقويم التشخيصي، الذي يمكن كل متعلم من معرفة المجموعة التي يمكن أن ينضم إليها انطلاقا من ميله إلى تشخيص معين. كما يمكن للمنشط(ة) أن يوزع الأعضاء إلى مجموعات بناء على ذلك التقويم التشخيصي ويتبع الإجراءات التالية:

- يمد المنشط(ة) المجموعات بالوثائق والمعينات اللازمة في موضوع التنشيط، ويطلب منها دراستها بين أعضائها مع إنجاز تقرير حول التحليل ونتائجه؛ لتشارك به المجموعة في إنجاز التقرير التركيبي النهائي للنادي.
- تقوم كل مجموعة بمناقشة وتحليل الموضوع داخل غلاف زمني يمتد ما بين 10 إلى 20 دقيقة حسب وثيرة التعلم ودقته ومستوى الفئة المستهدفة.
- تعرض كل مجموعة نتائج تحليلها وعملها على النادي في دقيقتين أو ثلاث، مما يوجب التركيز والضبط والدقة والسرعة في العرض.
- يساعد المنشط(ة) الفئة المستهدفة على إنجاز تقرير تركيبي من تقارير المجموعات، مع إغنائه وإثرائه بمعطيات ومعلومات ومعارف جديدة إن كانت ضرورية ولازمة، حيث ينتدب المنشط(ة) عضوا لكتابة التقرير التركيبي ثم تتم قراءته وتسجيله عند باقي الأعضاء للرجوع إليه وتوظيفه.

ملاحظة : هذه مجموعة من نماذج تقنيات التنشيط، وهناك تقنيات أخرى يمكن لمنشطي الأندية وأعضاء فرقها ومجموعات عملها أن تبحث عنها وتوظفها بما يلائم حاجاتها.

ثالثا :ملحق الأطر المرجعية

تمثل الأطر المرجعية للتربية على حقوق الإنسان أساسا ضروريا ولا محيد عنه لبناء برامج هذه التربية وإرسائها على قواعد صلبة. لذلك اختار هذا الدليل أن يعتمد على الإطار الدولي والإطار الوطني كمرجعيتين هامتين في هذا المجال.

3.1 المرجعيات الدولية :

التعليم في مجال حقوق الإنسان
يعتبر الحفاظ على حقوق الإنسان حجر الزاوية في استقرار أي مجتمع، فأينما وجدت مجتمعًا مستقرًا وجدت إنسانًا مطمئنًّا على حقوقه. ومما لا شك فيه أن لتعليم حقوق الإنسان لكل فرد من أفراد المجتمع وإدخالها في ثقافته وتحويلها إلى واقع، مردودًا كبيرًا في تعزيز فهم حقوقه أولا، واحترامها والحفاظ عليها والشعور بالكرامة والحرية ثانيا، مما يدفعه إلى المشاركة بفعالية في تنمية وطنه ورفاهية مجتمعه وحفظ السلام.

وقد نص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، الذي أقرته الجمعية العامة للأمم المتحدة في العاشر من دجنبر 1948 في مادته 26 فقرة 2 على أنه « يجب أن يستهدف التعليم التنمية الكاملة لشخصية الإنسان، وتعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية، كما يجب أن يعزز التفاهم والتسامح والصداقة بين جميع الأمم وجميع الفئات العرقية أو الدينية، وأن تؤيد الأنشطة التي تضطلع بها الأمم المتحدة لحفظ السلام».

وقد نصت المادة 19من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على أن «لكل إنسان الحق في اعتناق آراء دون مضايقة. ولكل إنسان الحق في حرية التعبير، ويشمل هذا الحق حرية التماس مختلف ضروب المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها إلى الآخرين».

وقد ذهب العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في نفس الاتجاه، إذ جاء في المادة 1/13 « تقر الدول الأطراف في هذا العهد بحق كل فرد في التربية والتعليم وهي متفقة على وجوب توجيه التربية والتعليم إلى الإنماء الكامل للشخصية الإنسانية وعدم المس بكرامتها وإلى توطيد احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية».

بالإضافة إلى ذلك تحتوي العديد من معاهدات حقوق الإنسان على بنود تتعلق بتعليم حقوق الإنسان. وتشمل هذه البنود التعاهدية المادة 29 من اتفاقية حقوق الطفل، والمادة 10 من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، والمادة 10 من اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، والمادة 7 من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري. وعلاوة على ذلك، طورت بعض الهيئات التعاهدية قواعد إرشادية عامة لإعداد التقارير والتعليقات العامة التي تتعلق بتعليم حقوق الإنسان، والتدريب والإعلام العام.

ويؤكد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في الديباجة أن تعليم حقوق الإنسان ليس حقا فحسب، بل مسؤولية أيضا : «أن يسعى جميع أفراد المجتمع وهيئاته، واضعين هذا الإعلان نصب أعينهم على الدوام، ومن خلال التعليم والتربية، إلى توطيد احترام هذه الحقوق والحريات».

وقد دعت الجمعية العامة للأمم المتحدة، الحكومات والمنظمات غير الحكومية والجمعيات المهنية، وكل قطاعات المجتمع المدني الأخرى، إلى تركيز جهودها في خلال فترة تعليم حقوق الإنسان والتدريب والمعلومات العامة. (انظر لائحة الصكوك والمواثيق الدولية في الفقرة 3.3). إضافة إلى ذلك نجد العديد من الوثائق والنصوص الخاصة بالمجال التربوي صادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة:

- العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، المادة 13
- الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، المادة 7
- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، المواد 5 (فقرة أ) و 10 (فقرة ج)
- اتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة بالأشخاص ذوي الإعاقة، المادة 8
- اتفاقية حقوق الطفل ولاسيما المادة 29 التي تعتبر تكريسا دوليا واضحا للتربية على حقوق الإنسان باعتبارها حقا من حقوق الإنسان (الفقرات : أ – ب – د).

إلى جانب مبادرات كبرى للأمم المتحدة تتمثل أساسا في :

- أهداف البرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان 2005 – 2017.
- الإعلان العالمي للتربية والتكوين في مجال حقوق الإنسان، الذي انطلق بمبادرة مشتركة من المغرب وسويسرا، ودعم دول أخرى، عرفت لاحقا ب «قطب التربية والتكوين على حقوق الإنسان».

3.2 المرجعيات الوطنية :

3.2.1. الدستور المغربي :

أفرد الدستور المغربي لفاتح يوليوز 2011 أهمية خاصة لحقوق الإنسان والمواطنة وللتربية عليها، وهذا ما تؤكده الفصول التالية :

الفصل 37 : على جميع المواطنين والمواطنات احترام الدستور والتقيد بالقانون، ويتعين عليهم ممارسة الحقوق والحريات التي يكفلها الدستور بروح المسؤولية والمواطنة الملتزمة، التي تتلازم فيها ممارسة الحقوق بالنهوض بأداء الواجبات.

الفصل 161 : المجلس الوطني لحقوق الإنسان مؤسسة وطنية تعددية ومستقلة، تتولى النظر في جميع القضايا المتعلقة بالدفاع عن حقوق الإنسان والحريات وحمايتها، وبضمان ممارستها الكاملة، والنهوض بها وبصيانة كرامة وحقوق وحريات المواطنات والمواطنين، أفرادا وجماعات، وذلك في نطاق الحرص التام على احترام المرجعيات الوطنية والكونية في هذا المجال.

الفصل 33 : على السلطات العمومية اتخاذ التدابير الملائمة لتحقيق ما يلي :

- توسيع وتعميم مشاركة الشباب في التنمية الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية للبلاد؛
- مساعدة الشباب على الاندماج في الحياة النشيطة والجمعوية، وتقديم المساعدة لأولئك الذين تعترضهم صعوبة في التكيف المدرسي أو الاجتماعي أو المهني ؛
- تيسير ولوج الشباب للثقافة والعلم والتكنولوجيا، والفن والرياضة والأنشطة الترفيهية، مع توفير الظروف المواتية لتفتق طاقاتهم الخلاقة والإبداعية في كل هذه المجالات.

الفصل 34 : تقوم السلطات العمومية بوضع وتفعيل سياسات موجهة إلى الأشخاص والفئات من ذوي الاحتياجات الخاصة.

- إعادة تأهيل الأشخاص الذين يعانون من إعاقة جسدية، أو حسية حركية، أو عقلية، وإدماجهم في الحياة الاجتماعية والمدنية، وتيسير تمتعهم بالحقوق والحريات المعترف بها للجميع.

3.2.2. خطة العمل الوطنية في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان:

حددت الخطة في محورها الثاني الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية الأهداف والتدابير التي ستمكن من إرساء منظومة تربوية جيدة داعمة للمواطنة والمساواة والتنمية المستدامة، كما يلي :

الأهداف :

- ترسيخ وتعزيز التربية على حقوق الإنسان، والنهوض بأوضاع الطفولة واحترام حقوقها، والتربية على المواطنة وعلى المساواة والإنصاف وتكافؤ الفرص في منظومة التربية والتعليم؛
- جعل المؤسسات التعليمية والتكوين المهني فضاءات مندمجة، منفتحة، سهلة الولوج وضامنة لتكافؤ الفرص بشريا ومجاليا ومجتمعيا وثقافيا ولغويا؛
- جعل المنظومة التعليمية أداه لتكريس ثقافة المساواة والمواطنة والديمقراطية وحقوق الإنسان؛
- مناهضة العنف والتمييز داخل الفضاء والحياة المدرسيين.

التدابير :

- تفعيل مضامين «الأرضية المواطنة للنهوض بثقافة حقوق الإنسان» المتصلة بمحور التربية ؛
- ملاءمة النظام الجديد للتكوين المستمر مع متطلبات نشر ثقافة التعدد والتسامح ونبذ الكراهية والتطرف؛
- مراجعة المناهج الدراسية وبرامج التكوين والتكوين المستمر وملاءمتها مع مقتضيات الدستور ومتطلبات نشر ثقافة التعدد والتسامح ونبذ الكراهية والتطرف وحذف كل صيغ التمييز المبني على النوع أو اللغة؛
- إدماج المقاربة الحقوقية في جميع الأنشطة المندمجة ؛
- إيجاد آليات إدارية تحفز المدرسين على المشاركة الفعالة في المشاريع المدرسية والتربوية وتسمح بتوسيع مشاركة التلاميذ فيها.

3.2.3. الأرضية المواطنة للنهوض بثقافة حقوق الإنسان :

تعتبر الأرضية المواطنة للنهوض بثقافة حقوق الإنسان مشروعا حقوقيا وثقافيا وبيداغوجيا يرمي إلى إشاعة هذه الثقافة باعتبار أن :

« التربية على حقوق الإنسان تندرج ضمن استراتيجيات التطور والتغيير الاجتماعي وديناميةالإصلاح والتأهيل، للنهوض بالمشروع المجتمعي التنموي والديمقراطي الحداثي، عبر تَمَلُّك قيم حقوق الإنسان من طرف المؤسسات المكلفة بالتنشئة الاجتماعية، خاصة للناشئة، في مجالات التكوين الأساسي (المدرسي والأسري ...) وجعلها موجهة للسياسات العمومية ولكل متدخل في مجال التنشئة والتربية والتكوين.

ولكون الصيرورة التربوية تستهدف الأطفال واليافعات واليافعين، في طور التنشئة وبناء الذات والشخصية وتنمية الكفايات المعرفية والتواصلية والحياتية، فهي مؤهلة لاستيعاب واستبطان وتمثل قيم ومبادئ ثقافة حقوق الإنسان، مما يشكل ضمانة أساسية للنهوض بأوضاع حقوق الإنسان ببلادنا وتحصينها ضد الخروقات الماسة بحقوق الأفراد والجماعات، وتيسير التسامح والتضامن والحرية والمساواة واحترام القانون والحقوق».

وقد اقترحت الأرضية عمليات قابلة للتحقق، ستمكن من بلوغ الأهداف المنشودة، ومن ضمنها :

- إنتاج دعامات بيداغوجية للتربية على حقوق الإنسان ؛
- مأسسة التربية على حقوق الإنسان في قطاعات الشباب والطفولة.

3.2.4. الظهير الشريف والنظام الداخلي المنظم للمجلس الوطني لحقوق الإنسان :

أناط الظهير الشريف 1.11.19 بالمجلس الوطني لحقوق الإنسان وآلياته الجهوية مهمة حماية حقوق الإنسان والنهوض بها، وأقر إحداث مجموعة عمل مكلفة بالنهوض بثقافة حقوق الإنسان.

3.2.5. التربية على المواطنة وحقوق الإنسان في وثائق وزارة التربية الوطنية :

من أجل تعزيز مبادئ حقوق الإنسان ومفاهيمها، في البرامج الدراسية، بدأت التربية على حقوق الإنسان تتخذ طابعا مؤسساتيا حيث صدرت الأدلة وبعض المراجع المفيدة في مجال التربية على حقوق الإنسان، واستفاد بعض المدرسات والمدرسين من التكوين، وصدرت بعض المذكرات التوجيهية المنظمة للتربية على المواطنة وحقوق الإنسان، والمذكرات التي تحث على الاحتفال باليوم العالمي لحقوق الإنسان. كما يسجل أن التجربة التي حملتها أندية التربية على المواطنة وحقوق الإنسان ساهمت في إشاعة ثقافة حقوق الإنسان والنهوض بها. ونجد أهم التوجهات - في هذا المجال- منصوصا عليها في المراجع الأساسية التالية:

- **الميثاق الوطني للتربية والتكوين: ويؤكد –خصوصا – على ما يلي:**

اهتداء نظام التربية والتكوين بمبادئ قيم العقيدة الإسلامية وقيم المواطنة وحقوق الإنسان التي تتوخى تكوين المواطن(ة) المتصف بالاستقامة، والمتسم بالاعتدال والتسامح، والشغوف بطلب العلم والمعرفة في أرحب آفاقهما، والمتعطش للاطلاع والإبداع، والمطبوع بروح المبادرة الإيجابية والإنتاج النافع، والمتشبع بالرغبة في المشاركة الإيجابية في الشأن العام والخاص والوعي بالواجبات والحقوق.

تفاعل نظامنا التربوي مع مقومات هويته المغربية في تعدديتها وتنوعها، في انسجام وتكامل وانفتاح على معطيات الحضارة الإنسانية وما تزخر به من ثقافة تكرس حقوق الإنسان.

وقوف المربين والمربيات والمجتمع برمته تجاه المتعلمات والمتعلمين عامة، والأطفال خاصة، موقفا قوامه التفهم والإرشاد والمساعدة على التقوية التدريجية لسيرورتهم الفكرية والعملية، وتنشئتهم على الاندماج الاجتماعي، واستيعاب القيم الدينية والوطنية والمجتمعية.

سعي المدرسة المغربية الوطنية الجديدة والمتجددة إلى أن تكون مفعمة بالحياة، بفضل عمل تربوي نشيط وديناميي، يقطع مع التلقي السلبي، ويعتمد التعلم الذاتي، والحوار والمشاركة في الاجتهاد الجماعي.

احترام المبادئ والحقوق المصرح بها للطفل والمرأة والإنسان بوجه عام، كما تنص على ذلك المعاهدات والاتفاقيات والمواثيق الدولية التي صادق عليها المغرب، وتخصص برامج وحصص تربوية ملائمة للتعريف بها، والتمرن على ممارستها وتطبيقها واحترامها.

تحقيق المساواة بين المواطنات والمواطنين وتكافؤ الفرص أمامهم، وضمان حق التعليم للجميع، إناثا وذكورا، في البوادي والحواضر، طبقا لما يكفله الدستور.

الكتاب الأبيض :

أولى الكتاب الأبيض لمدخل التربية على القيم (أنظر الوثيقة الإطار) أهمية بالغة جاعلا منه اختيارا استراتيجيا لتطوير المنظومة التربوية، ساعيا في ذلك إلى جعل الناشئة تنمو وفق توجهات وقيم تستهدف إدماجهم في محيط اجتماعي تسوده روح المسؤولية والوعي بالحقوق والواجبات في إطار من التسامح واحترام الآخر.

التوجيهات العامة لوزارة التربية الوطنية في الحياة المدرسية وتفعيل الأندية :

تتجسد هذه التوجهات في مجموعة من المذكرات الوزارية والنصوص التشريعية، نذكر من بينها :

- المذكرات : رقم 42 الصادرة في أبريل 2001 المتعلقة بتفعيل الأندية التربوية، ورقم 158 الصادرة بتاريخ 06 دجنبر 2001. ، والمذكرة 137.10 الصادرة في 25 أكتوبر 2002 ؛والمذكرة 73 بتاريخ 20ماي2009 والمذكرة رقم 167 بتاريخ 30 نونبر 2009.....
- المذكرة رقم 15 الصادرة في 01 فبراير 2001 المتعلقة بمحاربة الرشوة، والمذكرة 167 الصادرة بتاريخ 31 دجنبر في الموضوع نفسه ؛
- الوثائق الصادرة عن الوزارة المتعلقة بتفعيل الحياة المدرسية ؛وخاصة دليل الحياة المدرسية 2008.
- المذكرات المتعلقة بالاحتفال بالأيام العالمية المتعلقة ب : حقوق الإنسان، المرأة، الطفل، البيئة، ... إلخ ؛
- المذكرة رقم 177 الصادرة في 25 أكتوبر 2002 في شأن تعميم منهاج التربية على حقوق الإنسان، وتنص على ما يلي :
- دعم نشر وترسيخ ثقافة حقوق الإنسان عبر المناهج التعليمية؛
- تشجيع التلاميذ على اتخاذ مواقف وسلوكات تعبر عن وعيهم بحقوقهم والدفاع عن حقوق الغير؛
- تعزيز الممارسات التربوية الديمقراطية التي ينبغي أن تنعكس بشكل أكثر إيجابية على طرائق التدريس، وعلى العلاقات التربوية بين مختلف مكونات الوسط التربوي؛
- مساعدة المتعلمات والمتعلمين على تجاوز العوائق الذاتية إزاء ثقافة حقوق الإنسان، والانفتاح العقلي والوجداني على مبادئها وقيمها؛
- مراعاة خصوصيات منهاج التربية على حقوق الإنسان بوصفه منهاجا مندمجا يقوم على أساس منطق إكساب الكفايات وتنمية القدرات؛
- كما تدعو وزارة التربية الوطنية إلى العناية بالتربية على القيم من خلال تأسيس مراصد للقيم وطنيا وجهويا ومحليا. وتأهيل فضاءات المؤسسات التعليمية لتكون مفعمة بالحياة تساعد على إنماء السلوكات الإيجابية وتعزيز قيم حقوق الإنسان وفضائل السلوك المدني.

ولمزيد من التعرف على المذكرات والنصوص التشريعية الخاصة بهذا المجال يمكن الرجوع الى الموقع الرسمي لوزارة التربية الوطنيةwww.men.gov.ma وزيارة موقع مديرية الشؤون القانونية للإطلاع على التفاصيل والمستجدات.

3.3. أبرز الصكوك الدولية ذات الصلة بالنهوض بثقافة حقوق الإنسان التي انخرط فيها المغرب

الصكوك	المادة	المقتضيات
الإعلان العالمي لحقوق الإنسان	26	يجب أن يستهدف التعليم التنمية الكاملة لشخصية الإنسان وتعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية. كما يجب أن يعزز التفاهم والتسامح والصداقة بين جميع الأمم وجميع الفئات العرقية أو الدينية، وأن يؤيد الأنشطة التي تضطلع بها الأمم المتحدة لحفظ السلام
العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية	13	تقر الدول الأطراف في هذا العهد بحق كل فرد في التربية والتعليم. وهي متفقة على وجوب توجيه التربية والتعليم إلى الإنماء الكامل للشخصية الإنسانية والإحساس بكرامتها وإلى ترصيد احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية.
اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة	10	تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة لكي تكفل لها حقوقا مساوية لحقوق الرجل في ميدان التعليم، وبوجه خاص لكي تكفل، على أساس تساوي الرجل والمرأة: ج. القضاء علي مفهوم نمطي عن دور الرجل ودور المرأة في جميع مراحل التعليم بجميع أشكاله، عن طريق تشجيع التعليم المختلط، وغيره من أنواع التعليم التي تساعد في تحقيق هذا الهدف، ولا سيما عن طريق تنقيح كتب الدراسة والبرامج المدرسية وتكييف أساليب التعليم.
اتفاقية حقوق الطفل	29	توافق الدول الأطراف على أن يكون تعليم الطفل موجها نحو : أ. تنمية شخصية الطفل ومواهبه وقدراته العقلية والبدنية إلى أقصى إمكاناتها ؛ ب. تنمية احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية والمبادئ المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة ؛ ج. تنمية احترام شخصية الطفل هويته الثقافية ولغته وقيمه الخاصة، والقيم الوطنية للبلد الذي يعيش فيه الطفل والبلد الذي نشأ فيه في الأصل، والحضارات المختلفة عن حضارته ؛ د. إعداد الطفل لحياة تستشعر المسؤولية في مجتمع حر، بروح من التفاهم والسلم والتسامح والمساواة بين الجنسين والصداقة بين جميع الشعوب والجماعات الإثنية والوطنية والدينية والأشخاص الذين ينتمون إلى السكان الأصليين ؛ ه. تنمية احترام البيئة الطبيعية.
اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري	7	تتعهد الدول الأطراف بأن تتخذ تدابير فورية وفعالة، ولاسيما في ميادين التعليم والتربية والثقافة والإعلام بغية مكافحة النعرات المؤدية إلى التمييز العنصري وتعزيز التفاهم والتسامح والصداقة بين الأمم والجماعات العرقية أو الإثنية الأخرى، وكذلك لنشر مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وإعلان الأمم المتحدة للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري.

3.4. أبرز المؤتمرات الدولية والمبادرات ذات العلاقة بالنهوض بثقافة حقوق الإنسان

المؤتمرات الدولية والمبادرات ذات العلاقة بالنهوض بثقافة حقوق الإنسان	
خطة العمل المعتمدة خلال المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان المنعقد في يونيو 1993 بفيينا	78. يعتبر المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان التعليم والتدريب والإعلام العام في مجال حقوق الإنسان أمورا جوهرية لتشجيع وإقامة علاقات مستقرة ومنسجمة فيما بين المجتمعات المحلية ولتوطيد التفاهم والتسامح والسلم. 79. وينبغي للدول أن تسعى جاهدة إلى استئصال الأمية كما ينبغي لها أن توجه التعليم نحو التنمية الكاملة لشخصية الإنسان وتعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية. ويطلب المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان إلى جميع الدول والمؤسسات إدراج حقوق الإنسان والقانون الإنساني والديمقراطية وسيادة القانون كمواضيع في المناهج الدراسية لجميع المؤسسات التعليمية في الأنظمة الرسمية وغير الرسمية. 80. وينبغي أن يشتمل التعليم في مجال حقوق الإنسان على السلم والديمقراطية والتنمية والعدالة الاجتماعية، على النحو المبين في الصكوك الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان، من أجل تحقيق فهم مشترك ووعي بغية تقوية الالتزام العالمي بحقوق الإنسان. 81. وإن المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان، إذ يأخذ في اعتباره خطة العمل العالمية المتعلقة بالتعليم من أجل حقوق الإنسان والديمقراطية، التي اعتمدها في مارس 1993 المؤتمر الدولي للتعليم من أجل حقوق الإنسان والديمقراطية، الذي عقدته منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، وصكوكا أخرى لحقوق الإنسان، يوصي بأن تضع الدول برامج واستراتيجيات محددة لضمان تعليم حقوق الإنسان ونشر المعلومات العامة على أوسع نطاق ممكن، آخذة في الاعتبار بوجه خاص احتياجات المرأة فيما يتعلق بحقوق الإنسان ...
عشرية الأمم المتحدة 1994/2005 للتثقيف في مجال حقوق الإنسان	استهدفت عشرية الأمم المتحدة للتثقيف في مجال حقوق الإنسان تطوير المجهودات المبذولة في مجال التربية والتدريب والإعلام التي تتوخى : أ. تعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية ؛ ب. التنمية الكاملة لشخصية الإنسان والشعور بكرامته ؛ ج. النهوض بالتفاهم والتسامح والمساواة بين الجنسين ؛ د. النهوض بالصداقة بين جميع الأمم والشعوب الأصلية والمجموعات العرقية والقومية والإثنية والدينية واللغوية ؛ ه. تمكين جميع الأشخاص من المشاركة بصورة فعالة في مجتمع حر ؛ و. العمل على تشجيع أنشطة الأمم المتحدة من أجل صون السلم.
البرنامج العالمي للتربية على حقوق الإنسان الذي انطلق في 2005	تتمثل الأهداف المتوخاة من أنشطة التثقيف ضمن البرنامج العالمي للتربية على حقوق الإنسان في ما يلي : ▯ التشجيع على اعتبار حقوق الإنسان، بما في ذلك الحقوق المدنية والثقافية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية والحق في التنمية حقوقا مترابطة وغير قابلة للتجزئة وشاملة ؛ ▯التشجيع على احترام الاختلاف ووضعها موضع التقدير وعلى مناهضة التمييز على أساس العرق أو النوع أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو غيره أو الأصل القومي أو الإثني أو الاجتماعي أو الحالة البدنية أو العقلية، أو على أسس أخرى ؛ ▯ التشجيع على تحليل مشاكل حقوق الإنسان المزمنة والمستجدة بما فيها الفقر والصراعات العنيفة والتمييز ... ؛ ▯ إثراء مبادئ حقوق الإنسان الراسخة الجذور في مختلف الأوساط الثقافية/ ومراعاة المستجدات التاريخية والاجتماعية في كل بلد.

رابعا : ملحق نماذج الشراكات في مجال التربية على حقوق الإنسان

من الآليات التي تعزز نشر ثقافة حقوق الإنسان والنهوض بها اتفاقيات الشراكة التي تربط المجلس الوطني لحقوق الإنسان أو لجنه الجهوية بمختلف الشركاء من القطاعات والمؤسسات المختلفة. ونورد هنا نماذج من الاتفاقيات الموقعة للاستئناس بها، سواء عند بناء المشاريع وتدقيق الأهداف، أو لتوظيفها في ربط العلاقة مع المؤسسات أو استثمارها في بناء اتفاقيات للشراكة الملائمة لكل طرف معني.

- اتفاقية شراكة بين المجلس الوطني ووزارة التربية الوطنية والتكوين المهني الموقعة يوم السبت 14 دجنبر 2013 بمدينة مراكش، تهدف بالأساس إلى نشر قيم حقوق الإنسان بالمؤسسات التعليمية وتعزيز قدرات المتدخلين في المجال. وتهدف الاتفاقية إلى تشجيع دور المؤسسات التعليمية في تلقين الناشئة قيم حقوق الإنسان في شموليتها، ولاسيما من خلال الأندية التربوية والمساهمة في دعم برامج وأنشطة الأندية التربوية في المؤسسات التعليمية.

كما ترمي إلى المساهمة في تقوية قدرات مختلف الفاعلين والمتدخلين في المجال وتعزيز وتقوية التعاون والعمل المشترك بين الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين واللجان الجهوية لحقوق الإنسان التابعة للمجلس الوطني لحقوق الإنسان.

وقد سبق للمجلس الوطني لحقوق الإنسان ووزارة التربية الوطنية والتكوين المهني أن وقعا اتفاقيتي شراكة وتعاون حول : النهوض بحقوق الإنسان من خلال المنظومة التربوية سنة 2005، وبرنامج جبر الضرر الجماعي سنتي 2008 و 2010.

- توقيع اتفاقية شراكة بين المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان والائتلاف المغربي للثقافة الفنون لنشر ثقافة حقوق الإنسان والنهوض بها بتاريخ 12 أكتوبر 2010 بالرباط تهم نشر ثقافة حقوق الإنسان والنهوض بها.
- اتفاقية شراكة وتعاون بين المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان ووزارة الثقافة تهم حفظ الذاكرة والأرشيف والتأهيل الثقافي للمناطق المشمولة بجبر الضرر الجماعي يوم الأربعاء 15 شتنبر 2010 بالرباط ؛
- اتفاقية تعاون بين المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان وجامعة محمد الخامس أكدال بالرباط تهم إحداث ماستر في التاريخ الراهن (25 يناير 2010) ؛
- اتفاقية شراكة بين وزارة التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي والمجلس الاستشاري لحقوق الإنسان حول برامج جبر الضرر الجماعي بتاريخ 23 دجنبر 2008 ؛
- اتفاقية تعاون وشراكة بين المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان والمعهد الملكي للثقافة الأمازيغية بتاريخ 03 نونبر 2008 ؛
- اتفاقية شراكة بين المجلس الوطني لحقوق الإنسان، ممثلا باللجنة الجهوية لحقوق الإنسان مراكش، وجامعة القاضي عياض تهم على الخصوص إحداث «كرسي جامعة القاضي عياض للمواطنة وحقوق الإنسان» وخلق ماستر حول «التدبير الحقوقي للتراث»، وُقِّعت بتاريخ 26 أبريل 2013.

وتهدف الاتفاقية إلى تبادل الخبرات والتجارب بين الطرفين في مجال حقوق الإنسان والنهوض بقيم المواطنة وحقوق الإنسان والتعريف بالمعايير الدولية لحقوق الإنسان وبالآليات الدولية في هذا المجال.

وتلتزم اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بمراكش، بموجب هذه الاتفاقية، بإشراك أساتذة الجامعة في برامج التكوين والأنشطة الإشعاعية التي تنظمها اللجنة الجهوية أو المجلس الوطني بالجهة وتأطير ندوات ودورات تدريبية لفائدة طلبة الجامعة والأساتذة في مجال حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني وتزويد الجامعة بالوثائق المتاحة المتعلقة بالآليات والصكوك الدولية والإقليمية ذات الصلة بحقوق الإنسان.

وبالنسبة لكرسي المواطنة وحقوق الإنسان، تنص الاتفاقية على تنظيم محاضرات يستدعى إليها محاضرون وخبراء دوليون في قضايا ذات صلة بمجال حقوق الإنسان. أما بالنسبة لماستر التدبير الحقوقي للتراث فإنه يندرج في نطاق تدعيم الحقوق الثقافية والاشتغال على الذاكرة كما أوصت بذلك هيئة الإنصاف والمصالحة.

- اتفاقية شراكة بين المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان والمندوبية السامية لقدماء المقاومين وأعضاء جيش التحرير تهم مجالات التاريخ، الذاكرة، والأرشيف يوم الثلاثاء 22 يونيو 2010 بالرباط ؛
- اتفاقية شراكة بين المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان، ووزارة الاقتصاد والمالية ومندوبية مفوضية الاتحاد الأوروبي في نونبر 2009، وتهم تمويل برنامج مواكبة تنفيذ توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة في مجال التاريخ والذاكرة.
- اتفاقية شراكة وتعاون بين المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان والمركز السينمائي المغربي يوم الأربعاء فاتح أبريل 2009، تروم النهوض بثقافة حقوق الإنسان وتشجيع الإنتاجات السينمائية المتعلقة بحفظ الذاكرة وبماضي الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان.

النموذج 1 : اتفاقية تعاون وشراكة بين المجلس الوطني لحقوق الإنسان ووزارة التربية الوطنية والتكوين المهني

مراكش 14 دجنبر 2013

اتفاقية شراكة وتعاون بين

المجلس الوطني لحقوق الإنسان،

المشار إليه أدناه باسم المجلس، الكائن مقره بالرباط، ممثلا في شخص رئيسه السيد إدريس اليزمي، من جهة ؛

ووزارة التربية الوطنية والتكوين المهني،

المشار إليه أدناه باسم الوزارة، الكائن مقرها بالرباط، ممثلة في شخص السيد الوزير المنتدب لدى وزير التربية الوطنية والتكوين المهني، من جهة أخرى ؛

تم الاتفاق على ما يلي :

- عملا بالتزامات المغرب الدولية في مجال النهوض بحقوق الإنسان ونشر ثقافتها ؛
- واستنادا إلى مقتضيات الدستور، ولاسيما الفصل 31 منه، الذي ينص على الحق في الحصول على تعليم عصري ميسر الولوج وذي جودة، والفصل 32 حيث التعليم الأساسي حق للطفل وواجب على الأسرة والدولة ؛
- وبناء على الظهير الشريف رقم 1.11.19 الصادر في 25 ربيع الأول 1432 (فاتح مارس 2011) المتعلق بإحداث المجلس الوطني لحقوق الإنسان ولجانه الجهوية ؛
- وبناء على الظهير الشريف رقم 1.13.105 الصادر في 8 ذي الحجة 14342 (14 أكتوبر 2013) المتعلق بتعيين أعضاء الحكومة ؛
- وطبقا لمجالات عمل وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني في نشر قيم المواطنة والسلوك المدني من خلال الوسط التعليمي ؛
- واقتناعا بأن نشر وترسيخ قيم حقوق الإنسان في المجتمع، مرتبط بشكل قوي بالدور الحيوي للتربية والتكوين والتوعية والتحسيس، وبانخراط المؤسسات التعليمية والتزامها بتعميق هذه القيم في فكر وسلوك التلميذات والتلاميذ ؛
- وتعزيزا لعلاقات الشراكة والتعاون القائمة بين المجلس الوطني لحقوق الإنسان ولجانه الجهوية ووزارة التربية الوطنية والتكوين المهني وأكاديمياتها الجهوية، بناء على الاتفاقيات السابقة المبرمة مع المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان في 07 دجنبر 2005 و 23 دجنبر 2008 و 13 أكتوبر 2010 ؛
- وإيمانا من الطرفين بضرورة تطوير علاقات التعاون في نشر ثقافة حقوق الإنسان في الوسط المدرسي؛
- وبالنظر للإرادة المشتركة المعبر عنها من طرف الجانبين بضرورة مضاعفة الجهود لترجمة هذه البرامج إلى عمليات ملموسة وقابلة للتنفيذ، لاسيما عبر الأندية التربوية في المؤسسات التعليمية عبر التراب الوطني ؛
- وتبعا لإرادة الطرفين في بلورة مقاربة حقوقية شاملة لنشر قيم المواطنة ؛

قرر الطرفان

المادة الأولى

إن وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والمجلس الوطني لحقوق الإنسان، يعربان عن رغبتهما المشتركة في ربط علاقات شراكة وتعاون ومد جسور التواصل والتشاور والتنسيق فيما بينهما، بخصوص نشر ثقافة حقوق الإنسان، وذلك من خلال :

- تشجيع دور المؤسسات التعليمية في تشريب الناشئة قيم حقوق الإنسان في شموليتها، ولاسيما من خلال الأندية التربوية ؛
- المساهمة في دعم البرامج والأنشطة المبرمجة والمنجزة من لدن الأندية التربوية في مختلف المؤسسات التعليمية عبر التراب الوطني ؛
- المساهمة في تقوية قدرات مختلف الفاعلين والمتدخلين في هذه المجالات ؛
- تعزيز وتقوية التعاون والعمل المشترك بين الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين واللجان الجهوية لحقوق الإنسان التابعة للمجلس ومتطلبات دعمها من خلال العمل المشترك، وتوفير التسهيلات الضرورية لأعضاء هذه اللجن المنتمين لأسلاك التعليم ؛
- تبادل المعلومات والخبرات والوثائق والمنشورات الصادرة عنهما حول مختلف قضايا نشر ثقافة حقوق الإنسان.

المادة الثانية

تمتد صلاحية هذه الاتفاقية لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد التلقائي، ما لم يلجأ أحد الطرفين إلى فسخها، شريطة أن يُشعر الطرف الآخر برغبته في فسخها، ثلاثة أشهر قبل إقدامه على ذلك.

المادة الثالثة

يتم الشروع في العمل بهذه الاتفاقية ابتداءً من تاريخ التوقيع عليها.

حرر في مراكش في نظيرين باللغة العربية لهما نفس الحجية بتاريخ : 14 دجنبر 2013

التوقيع

السيد إدريس اليزمي	**عبد العظيم كروج**
رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان	الوزير المنتدب لدى وزير التربية الوطنية والتكوين المهني

النموذج 2 : نموذج اتفاقية شراكة وتعاون بين المجلس الوطني لحقوق الإنسان ممثلا باللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بجهة ... والأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة ...

الديباجة

بناء على ديباجة دستور المملكة المغربية لفاتح يوليوز 2011 وعلى مضامين بابه الثاني المتعلق بالحقوق والحريات، ومضمون فصله 161 الذي جعل من المجلس الوطني لحقوق الإنسان مؤسسة وطنية تعددية ومستقلة.

واستنادا على أحكام الظهير الشريف رقم 1.11.19 الصادر في فاتح مارس 2011 المتعلق بإحداث المجلس الوطني لحقوق الإنسان.

وإعمالا لمضامين الميثاق الوطني للتربية والتكوين، وخاصة المادة الحادية عشر منه؛
وكذا مقتضيات القانون رقم 07.00 بشأن إحداث الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.203 بتاريخ 15 من صفر 1421 (19 ماي 2000)، والقاضي بمنح هذه المؤسسات العمومية صلاحية القيام بمبادرات للشراكة مع الهيئات والمؤسسات الجهوية الإدارية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية بهدف إنجاز المشاريع الرامية إلى الارتقاء بمستوى التربية والتكوين بجهة...
واستنادا إلى مقتضيات المرسوم رقم 2.02,376 الصادر في 06 جمادى الأولى 1423 (17 يوليو 2002) بمثابة النظام الأساسي الخاص بمؤسسات التربية والتعليم العمومي كما وقع تغييره وتتميمه بالمرسوم رقم 2.04.675 الصادر في 23 دجنبر، والذي أنيطت بموجبه أدوار جديدة بالمؤسسات التعليمية وجعل منها مؤسسات مؤهلة لتلقي الدعم التقني أو المادي أو الثقافي من لدن هيئات عامة أو خاصة في إطار اتفاقيات الشراكة.

وبناء على القانون رقم 06.00 بمثابة النظام الأساسي للتعليم المدرسي الخصوصي الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.202 بتاريخ 15 من صفر 1421 (19 ماي 2000).

وعملا بالمراسلة الوزارية عدد 201/2012 بتاريخ 06 مارس 2012 في شأن إبرام اتفاقيات الشراكة.

وطبقا لمقتضيات اتفاقيتي الشراكة المبرمتين بين المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان ووزارة التربية والتكوين والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي بتاريخ 7 دجنبر 2005 و 23 دجنبر 2008 والمحينة يوم 14 دجنبر 2013 بمراكش، واعتبارا لكون المجلس الوطني لحقوق الإنسان يحل محل المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان في جميع حقوقه والتزاماته بموجب المادة 58 من الظهير المحدث له.

وتفعيلا لمضامين خطة العمل الوطنية في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان والأرضية المواطنة للنهوض بثقافة حقوق الإنسان، باعتبارهما مرجعين وطنيين أساسيين في بلورة برامج العمل في مجال النهوض بحقوق الإنسان.

واقتناعا بأن نشر وترسيخ قيم المواطنة وحقوق الإنسان في المجتمع، مرتبط بشكل قوي بالدور الحيوي للتربية والتكوين، وبانخراط مؤسساتها والتزامها بتعميق هذه القيم في فكر وسلوك الناشئة، مواطني ومواطنات الغد.

واعتبارا للمكانة الاستراتيجية التي توليها اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بجهة ... والأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة .... للتربية على المواطنة وحقوق الإنسان والنهوض بها.

وتعزيزا لعلاقات التعاون والتشارك بين الطرفين في مجال النهوض بثقافة المواطنة وحقوق الإنسان.

قرر الطرفان إبرام اتفاقية شراكة وتعاون طبقا لما يلي :

إن الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة .... الكائن مقرها ب.....، والمشار إليها لاحقا بالأكاديمية، ممثلة بمديرها(تها) السيد(ة) .....

والمجلس الوطني لحقوق الإنسان عبر اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بجهة ....، مقرها ب.....، المشار إليها لاحقا باللجنة الجهوية، ممثلة برئيسها(تها) السيد(ة) .....

يؤكدان على رغبتهما المشتركة في ربط علاقات الشراكة والتعاون فيما بينهما، وتنسيق العمل في مجال النهوض بثقافة المواطنة وحقوق الإنسان وتعزيزها وترسيخها في منظومة التربية والتكوين بالجهة.

المادة الأولى

تعتبر الديباجة أعلاه جزءً لا يتجزأ من الاتفاقية.

المادة الثانية

أهداف الاتفاقية:

تسعى هذه الاتفاقية إلى وضع إطار عام للتعاون والشراكة بين الأكاديمية واللجنة الجهوية، في حدود الدائرة الترابية المشمولة بالاختصاص المشترك للطرفين المتعاقدين، وإلى ربط علاقات الشراكة والتعاون فيما بينهما في مجال النهوض بثقافة المواطنة وحقوق الإنسان وتعزيزها وترسيخها في منظومة التربية والتكوين بالجهة، من خلال وضع وإنجاز وتتبع وتقويم أنشطة وبرامج عمل مشتركة، مع التوظيف المشترك لإمكاناتهما المادية والبشرية والمعرفية والتربوية لتحقيق الأهداف المشتركة التالية :

1] ترسيخ وتعزيز التشبع بمبادئ وقيم المواطنة وحقوق الإنسان لدى الناشئة وإنماء مواقف إيجابية تجاه الذات والآخرين ؛

2] نشر ثقافة حقوق الإنسان في المؤسسات التعليمية بالجهة والنهوض بها فكرا وممارسة وتعزيز إشعاع المؤسسة وانفتاحها على محيطها ؛

3] حفز المتعلمين على الإسهام في بلورة المعاني السامية للمسؤولية والتعاون والتضامن، وإرساء قيم التسامح والتفاهم واحترام الاختلاف ونبذ العنف ؛

4] العمل على جعل فضاء المؤسسة التعليمية مجالا للتربية على كل أشكال التعبير المسؤول من أجل تنمية وترسيخ سلوك المواطنة ؛

5] تشجيع المشاركة الفاعلة والانخراط الإيجابي للمتعلمين في الحياة المدرسية وفي الشأن المحلي والوطني ؛
6] العمل على تطوير وتقوية كفايات وقدرات المؤطرين والمنشطين، والنهوض بدور الأندية التربوية في المؤسسات التعليمية بنيابات الجهة في مجال التربية على المواطنة وحقوق الإنسان ؛
7] إصدار نشرات ودوريات مشتركة في المجالات المتعلقة بالتربية على المواطنة وحقوق الإنسان، وتبادل المنشورات ؛
8] مأسسة التعاون والشراكة بين الأكاديمية واللجنة الجهوية لدعم المؤسسات التعليمية بالوسائل والإمكانات المتوفرة لديهما، والبحث المشترك عن كافة الوسائل الأخرى التي ستمكن من النهوض بالأدوار المنوطة بهما في مجال التربية على المواطنة وحقوق الإنسان ؛
9] التنظيم المشترك للتظاهرات والأنشطة التربوية والثقافية والاجتماعية والفنية والإشعاعية في مجال التربية على المواطنة وحقوق الإنسان، ومختلف الأنشطة الداعمة للنهوض بحقوق الإنسان بالجهة.

المادة الثالثة

يتعهد المجلس الوطني لحقوق الإنسان، عبر لجنته الجهوية لحقوق الإنسان بجهة .....، في حدود اختصاصاتها وحسب الإمكانيات المتوفرة لديها بما يلي :
1] الانخراط بشكل تشاركي لدعم قدرات المتدخلين في المنظومة التربوية للنهوض بأوضاع أندية التربية على المواطنة وحقوق الإنسان ومراكز الإنصات والمصاحبة، وذلك عبر تنظيم دورات تكوينية لفائدتهم ؛
2] المساهمة في دعم عمل أندية التربية على المواطنة وحقوق الإنسان في مختلف المؤسسات التعليمية بالثانوي التأهيلي والثانوي الإعدادي، ودون الإخلال بالسير العادي للمؤسسات ؛
3] دعم المؤسسات التعليمية بإصدارات المجلس وبالوثائق الحقوقية، بعد موافقة الأكاديمية ؛
4] العمل وبشكل تشاركي على أجرأة مقتضيات الاتفاقيات المبرمة بين وزارة التربية الوطنية والمجلس الوطني لحقوق الإنسان، على مستوى المجال الترابي لتدخل الطرفين ؛
5] تعبئة شراكات إضافية لدعم برامج الشراكة بين الطرفين ؛
6] جمع المعطيات والمعلومات وإعداد تقارير إجمالية وتركيبية عن تنفيذ مختلف برامج الشراكة بين الطرفين ؛
7] الالتزام بالمساهمة في تفعيل برنامج العمل المشترك بين الطرفين حسب الإمكانيات المالية والبشرية والإدارية المتوفرة للجنة الجهوية ؛
8] احترام القوانين الجاري بها العمل بوزارة التربية الوطنية.

المادة الرابعة

تتعهد الأكاديمية، في حدود اختصاصاتها وحسب الإمكانيات المتوفرة لديها بما يلي :
1] الترخيص للجنة الجهوية بإنجاز الأنشطة المحددة في برامج العمل المشتركة وتنظيمها في المؤسسات التعليمية والمرافق التابعة لها، مع مراعاة ضمان السير العادي لهذه المؤسسات ؛
2] الانخراط بشكل تشاركي لدعم قدرات المتدخلين في أندية التربية على المواطنة وحقوق الإنسان ومراكز الإنصات والمصاحبة داخل المؤسسات التعليمية بمختلف نيابات الجهة ؛
3] العمل على دعم وتعميم عمل أندية التربية على المواطنة وحقوق الإنسان في مختلف المؤسسات التعليمية، وفق برنامج عمل محدد وبعد موافقة مجالس تدبير المؤسسات ؛
4] إصدار مذكرات لتسهيل عمل وإدارة أندية التربية على المواطنة وحقوق الإنسان داخل المؤسسات التعليمية ؛
5] تقديم كل المساعدات والتشجيعات لتطبيق وإغناء الدليل المرجعي لأندية التربية على المواطنة وحقوق الإنسان مع خلق آليات للتواصل الداخلي والخارجي ؛

6] وضع مركز التكوين التابع للأكاديمية (إن وُجد) رهن إشارة اللجنة الجهوية عند الحاجة إليه لتنظيم أنشطتها التكوينية والإشعاعية ؛

7] وضع فضاء مؤسساتي تابع للأكاديمية رهن إشارة اللجنة الجهوية في حال توفر إمكانية ذلك ؛

8] تسهيل مأمورية اللجنة الجهوية فيما يتعلق بنشر ثقافة التربية على المواطنة وحقوق الإنسان داخل المؤسسات التعليمية حسب القوانين الجاري بها العمل في هذه المؤسسات ؛

9] العمل وبشكل تشاركي على أجرأة مقتضيات الاتفاقيات بين وزارة التربية الوطنية والمجلس الوطني لحقوق الإنسان المحينة في 14 دجنبر 2013 بمراكش ؛

10] الالتزام بالمساهمة في تفعيل برامج العمل المشتركة بين الطرفين حسب ما تسمح به الإمكانات المادية والإدارية للأكاديمية ؛

11] العمل، وبشكل تشاركي، على توفير الشروط والظروف المساعدة على نشر ثقافة حقوق الإنسان بالمؤسسات التربوية، وعلى تحفيز انخراط المهتمين والمهتمات بالمجال.

المادة الخامسة

تُحدث لجنة الإشراف والتتبع، يرأسها كل من السيد(ة) مدير(ة) الأكاديمية والسيد(ة) رئيس(ة) اللجنة الجهوية، مكونة من عدد متساو من الأعضاء معينين من طرفهما ويعهد لها ب :

1] إعداد مشاريع برامج العمل المشتركة السنوية وإحالتها على طرفي الاتفاقية قصد المصادقة ؛

2] تتبع تنفيذ وتقييم البرامج موضوع الشراكة ؛

3] إعداد تقارير سنوية حول تنفيذ اتفاقية الشراكة.

تجتمع اللجنة المذكورة أعلاه مرتين في السنة أو كلما دعت الضرورة إلى ذلك، ويمكنها الاستعانة في عملها بكفاءات محلية وبمجموعات عمل تقنية.

المادة السادسة

تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ ابتداء من تاريخ التوقيع عليها بين الطرفين، وتسري مقتضياتها لمدة ..... قابلة للتجديد ضمنيا، ما لم يعبر أحد الطرفين الموقعين عن رغبته في الانسحاب منها بواسطة إشعار كتابي موجه للطرف الثاني بالبريد المضمون، وذلك ثلاثة أشهر على الأقل قبل حلول التاريخ المحدد للانسحاب.

لا تعتبر الاتفاقية لاغية إلا بإعلان أحد الأطراف انسحابه منها طبقا للشروط المشار إليها أعلاه، أو باتفاق الطرفين على إنهائها.

تسري أحكام هذه الاتفاقية، من حيث النطاق الجغرافي، على الأقاليم المشمولة بالاختصاص المشترك للطرفين المتعاقدين.

المادة السابعة

تضاف إلى هذه الاتفاقية، أثناء تنفيذ مقتضياتها، ملاحق إضافية باتفاق بين الطرفين عند الضرورة.

المادة الثامنة

في حالة إلغاء هذه الاتفاقية قبل انصرام أجلها القانوني، يلتزم الطرفان، وفي حدود الإمكانيات المتوفرة لديهما، بالعمل على إتمام المشاريع والعمليات والأنشطة المشتركة المبرمجة، والتي لم يتم تنفيذها بالكامل خلال مدة سريان هذه الاتفاقية.

المادة التاسعة

في حالة حدوث خلاف بين الطرفين حول تنفيذ أو تفسير مقتضيات هذه الاتفاقية، يتم اللجوء إلى التراضي بينهما، وعند

استنفاذ الوسائل الودية لتسوية الخلاف، يتم اللجوء إلى الجهات الوصية وفق التدابير والإجراءات والقوانين الجاري بها العمل في هذا المجال.

المادة العاشرة

تُفَوَّضُ لرئيس(ة) اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بجهة ..... كل الصلاحيات لتنفيذ التزامات المجلس بمقتضى هذه الاتفاقية.

حرر في ..... أربعة نظائر أصلية لها نفس الحجية بتاريخ : .....

إمضـــاء

مدير(ة) الأكاديمية الجهوية
للتربية والتكوين لجهة .....

رئيس(ة) اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بجهة .....
بتفويض من رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان

بعد التوقيع على الاتفاقية تبعث نسخة أصلية إلى كل من وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والمجلس الوطني لحقوق الإنسان قصد التوثيق والتتبع.

خامسا : ملحق أهم الأيام الوطنية والدولية التي يمكن استثمارها

08 شتنبر: اليوم العالمي لمحو الأمية
الأربعاء الثاني من شهر شتنبر: اليوم الوطني للدخول المدرسي
16 شتنبر: اليوم العالمي لحماية طبقة الأوزون
21 شتنبر: اليوم العالمي للسلم
27 شتنبر: اليوم العالمي لمقاومة الحروب والاحتلال
02 أكتوبر: اليوم العالمي للا عنف
05 أكتوبر: اليوم العالمي للمدرس
10 أكتوبر: اليوم الوطني للمرأة
14 أكتوبر: اليوم العالمي للبيئة
16 أكتوبر: اليوم العالمي للتغذية
24 أكتوبر: اليوم العالمي للأمم المتحدة
من فاتح إلى 10 نونبر: الحملة الوطنية للتضامن ضد الفقر
6 نونبر: ذكرى عيد المسيرة
9 نونبر: اليوم العالمي للحرية
14 نونبر: اليوم الوطني للشجرة
16 نونبر: اليوم العالمي للتسامح
18 نونبر: عيد الاستقلال
20 نونبر: اليوم العالمي الطفل
25 نونبر: اليوم العالمي لمناهضة العنف ضد النساء
السبت الأخير من شهر نونبر: اليوم الوطني للتعاون المدرسي
29 نونبر: اليوم العالمي للتضامن مع الشعب الفلسطيني
فاتح دجنبر: اليوم العالمي للسيدا
2 دجنبر: اليوم العالمي للقضاء على الرق
3 دجنبر: اليوم العالمي للأشخاص المعاقين
8 دجنبر: اليوم العالمي التطوعي لنظافة البيئة
10 دجنبر: اليوم العالمي لحقوق الإنسان
6 يناير: اليوم الوطني لمحاربة الرشوة
11 يناير: ذكرى تقديم وثيقة الاستقلال
8 مارس: اليوم العالمي للمرأة
من 21 إلى 28 مارس: الأسبوع العالمي للغابة
21 مارس: اليوم العالمي للشعر
اليوم العالمي لمكافحة التمييز العنصري
22 مارس: اليوم العالمي للماء

24 مارس: اليوم العالمي لمحاربة داء السل
27 مارس: اليوم العالمي للمسرح
7 أبريل: اليوم العالمي للصحة
23 أبريل: اليوم العالمي للكتاب وحقوق المؤلف
فاتح ماي: اليوم العالمي للشغل
3 ماي: اليوم العالمي لحرية الصحافة
8 ماي: اليوم العالمي للهلال الأحمر
14 ماي: اليوم الوطني للمسرح المدرسي
15 ماي: اليوم العالمي للأسرة
21 ماي: اليوم العالمي للتنوع الثقافي
25 ماي: اليوم الوطني للطفل
26 ماي: الاحتفال بعيد الأم
31 ماي: اليوم العالمي لمكافحة التدخين
4 يونيو: اليوم العالمي للطفولة المغتصبة
5 يونيو: اليوم العالمي للبيئة
12 يونيو: اليوم العالمي لمحاربة تشغيل الأطفال
اليوم الوطني للأعمال الاجتماعية
16 يونيو: اليوم العالمي للطفل الإفريقي
17 يونيو: اليوم العالمي لمحاربة التصحر والجفاف
21 يونيو: اليوم العالمي للموسيقى
26 يونيو: اليوم العالمي لمكافحة المخدرات
اليوم العالمي للأمم المتحدة لدعم ضحايا التعذيب
27 يونيو: اليوم العالمي لمحاربة داء السكري
السبت الأول من شهر يوليوز: اليوم العالمي للتعاونيات
11 يوليوز: اليوم العالمي للسكان
30 يوليوز: ذكرى عيد العرش المجيد
14 غشت: ذكرى استرجاع وادي الذهب
20 غشت: ذكرى ثورة الملك والشعب
21 غشت: ذكرى عيد الشباب

التدريس، مجال اهتمام خاص لدى المجلس الوطني لحقوق الإنسان، وذلك في إطار اختصاصاته ذات الصلة بالنهوض بثقافة حقوق الإنسان.

كما يشكل العمل ضمن الوسط المدرسي، من خلال أندية المواطنة وحقوق الإنسان، رهانا حاليا ومستقبليا، مشتركا مع وزارة التربية الوطنية، لنشر ثقافة حقوق الإنسان والتربية عليها، باعتبار العناية بالنشء (نساء ورجال المستقبل)، رافعة ناجعة للتربية على حقوق الإنسان وقيمها، بإشراف وتأطير هيئة التدريس.

من هذا المنطلق تم إعداد هذا الدليل، الذي يشكل مرجعا للاسترشاد والاستئناس، ضمن دينامية إحداث أندية المواطنة وحقوق الإنسان، وإغناء أنشطتها، في إطار ضمان حق مشاركة التلميذات والتلاميذ في هذه الدينامية، كما نصت عليه مقتضيات اتفاقية حقوق الطفل.

ويتضمن هذا الدليل مدخلا تمهيديا إلى التربية على حقوق الإنسان، كما يتناول بالبيان الوظيفي، الحياة المدرسية في علاقتها بالأندية التربوية في الوسط المدرسي، في إطار أنشطتها المندمجة، ليركز بعد ذلك على أندية التربية على المواطنة وحقوق الإنسان، من خلال خصوصياتها، وخطوات إحداثها، وهيكلتها، ومهام التأطير، ومقومات العمل بهذه الأندية، وترتيبات الفعالية والنجاعة، ثم التقويم. ويتضمن هذا الدليل في الختام ملاحق مرجعية استرشادية وتوثيقية.

محررو الدليل:

أعد هذا الدليل فريق من الخبراء تحت إشراف مجموعة عمل النهوض بثقافة حقوق الإنسان بالمجلس الوطني لحقوق الإنسان

المجلس الوطني لحقوق الإنسان
ⵓⵔⴰⵔ ⵏⵜⵎⴰⵙⵙⵉⵡⵉⵏ ⵏ ⵜⵣⵔⴼⵜ ⴷ ⵜⵎⵙⵙⵓⵔⵉⵏ ⵏ ⵓⴷⵎ
Conseil national des droits de l'Homme

تابعونا عبر:

www.cndh.ma